

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/80/57

26 October 2017

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الثمانون
مونتريال، من 13 إلى 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2017

مشروع تقرير اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
المقدم إلى الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف

مقدمة

1. يغطي التقرير الحالي الأنشطة التي أجرتها اللجنة التنفيذية منذ الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف¹ ويتألف من أربعة أقسام تتناول ما يلي: مسائل السياسات المتعلقة بتعديل كيغالي؛ ومسائل السياسات الأخرى؛ والمشروعات، وتنفيذها ورصدها؛ وتخطيط الأعمال، والمسائل الإدارية والمالية.
2. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقد الاجتماعان السابع والسبعون والثامن والسبعون للجنة التنفيذية في مونتريال من 28 نوفمبر/تشرين الثاني إلى 2 ديسمبر/كانون الأول 2016 ومن 4 إلى 7 أبريل/نيسان 2017، على التوالي، بينما عقد الاجتماع التاسع والسبعون في بانكوك من 3 إلى 7 يولييه/تموز 2017 [وعقد الاجتماع الثمانون في مونتريال من 13 إلى 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2017]. وتتاح تقارير² هذه الاجتماعات على الموقع الشبكي للصندوق المتعدد الأطراف (www.multilateralfund.org).

¹ تتطلب اختصاصات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال (المرفق الرابع من الوثيقة UNEP/OzL.Pro.9/12) أن تقدم اللجنة التنفيذية تقريراً سنوياً إلى مؤتمر الأطراف.
² الوثائق UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/76، و UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/11، و UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/51 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/80/??.

الحضور

3. حضر الاجتماع السابع والسبعين³ أستراليا، وبلجيكا، وكندا، وألمانيا، واليابان، والولايات المتحدة الأمريكية، ممثلة الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول (الأطراف غير العاملة بموجب المادة 5)، والأرجنتين، والكاميرون، والصين، ومصر، والهند، والأردن والمكسيك، ممثلة الأطراف العاملة بموجب الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول (أطراف المادة 5). ورأس الاجتماع السيد أوغستين سانثيز (المكسيك)، وكان السيد بول كراينك (النمسا) نائبا للرئيس.

4. وحضر الاجتماعين [الاجتماعات] الثامن والسبعين والتاسع والسبعين [والثمانين]⁴ أستراليا، والنمسا، وبلجيكا، وألمانيا، واليابان، وسلوفاكيا والولايات المتحدة الأمريكية، ممثلة الأطراف غير العاملة بموجب المادة 5، والأرجنتين، والبوسنة والهرسك، والكاميرون، والصين، ولبنان، والمكسيك ونيجيريا، ممثلة الأطراف العاملة بموجب المادة 5. وقد ترأس الاجتماعات السيد السيد بول كراينك (النمسا)، مع السيد مازن حسين نائبا للرئيس.

5. وحضر أيضاً الاجتماعات السابع والسبعين، والثامن والسبعين، والتاسع والسبعين [والثمانين] ممثلون عن الوكالات المنفذة التالية، وهي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، كوكالة منفذة وكأمين خزانة للصندوق المتعدد الأطراف، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والبنك الدولي؛ وممثلون عن أمانة الأوزون؛ ورئيس لجنة التنفيذ في إطار إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال؛ ومراقبون آخرون.

أولاً - مسائل السياسات ذات الصلة بتعديل كيغالي

6. في اجتماعها السابع والسبعين، نظرت اللجنة التنفيذية في القضايا ذات الصلة الناشئة عن الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال⁵ وأدت تلك المناقشات إلى مقرر بعقد اجتماع خاص مدته أربعة أيام لمعالجة المسائل المتعلقة بتعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال الناشئة عن المقرر 2/XXVIII الصادر عن اجتماع الأطراف، والمساهمات الإضافية المحتملة إلى الصندوق المتعدد الأطراف للأنشطة ذات الصلة بالتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون. وطلب إلى أمانة الصندوق أن تعد وثيقة تحتوي على معلومات أولية استجابة للعناصر في المقرر 2/XXVIII الذي طلب إلى اللجنة التنفيذية اتخاذ إجراءات (المقرر 59/77). وقد تتابع النظر في هذه المسائل في اجتماعات لاحقة. ويرد في المرفق الأول بالتقرير الحالي قائمة بالوثائق التي تم النظر فيها والمقررات المتخذة بالعلاقة إلى المسائل الناشئة عن تعديل كيغالي في الفترة المشمولة بالتقرير.

(1) المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف

7. في الاجتماع السابع والسبعين، وافقت اللجنة التنفيذية، مع التقدير، على المساهمات الإضافية للصندوق المعلن عنها من عدد من البلدان بخلاف بلدان المادة 5 لتقديم دعم للبداية السريعة لتنفيذ تعديل كيغالي، مع ملاحظة أن هذا التمويل كان لمرة واحدة ولن يؤثر في مساهمات الجهات المانحة. وهذه المساهمات الإضافية ستتاح لبلدان المادة 5 التي كان لديها خط أساس استهلاك سنوي من الهيدروفلوروكربون بين السنوات 2020 و2022 والتي قد أشارت رسمياً عن نيتها للتصديق على تعديل كيغالي واتخذت التزامات مبكرة للتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون من أجل دعم أنشطتها التمكينية. وطلبت اللجنة التنفيذية إلى الأمانة إعداد وثيقة تصف الإجراءات الممكنة لتلك البلدان للحصول على المساهمات الإضافية للبداية السريعة للأنشطة التمكينية (المقرر 59/77).

³ وفقاً للمقرر 13/XXVII الصادر عن اجتماع الأطراف السابع والعشرين.

⁴ وفقاً للمقرر 14/XXVIII الصادر عن اجتماع الأطراف الثامن والعشرين.

⁵ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/70/Rev.1

8. وفي اجتماعها الثامن والسبعين، نظرت اللجنة التنفيذية في مشروع الإجراءات للحصول على المساهمات الإضافية التي اقترحتها أمانة الصندوق.⁶ ونظرا لعدم الوصول إلى توافق في الآراء بشأن جميع العناصر الموجودة فيها، أجلت النظر في المسألة إلى اجتماعها التاسع والسبعين. وفي الاجتماع التاسع والسبعين، أعادت اللجنة التنفيذية النظر في مشروع الإجراءات كجزء من مناقشاتها بشأن الأنشطة التمكينية ومشروع المبادئ التوجيهية ذات الصلة (انظر الأنشطة التمكينية المطلوبة لمساعدة بلدان المادة 5 في بدء إبلاغها وأنشطتها التنظيمية بالعلاقة إلى تدابير الرقابة على الهيدروفلوروكربون، أدناه).

(2) المعلومات المتوافرة عن استهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون، وكذلك عن المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23، بما في ذلك من الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف ومصادر أخرى

9. في اجتماعها الرابع والسبعين، واستجابة للمقرر 9/XXVI الصادر عن اجتماع الأطراف، نظرت اللجنة التنفيذية في طلبات لتمويل الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون، وبموجب المقرر 53/74(ح)، طلبت إلى الأمانة أن تقدم تحليلاً عاماً لنتائج الدراسات الاستقصائية للنظر فيه بحلول اجتماعها الأول في عام 2017. وفي الاجتماع السابع والسبعين، حثت اللجنة الوكالات الثنائية والمنفذة على اتخاذ الإجراءات المناسبة لاستكمال وتقديم، بحلول يناير/ كانون الثاني 2017، العديد من التقارير كلما أمكن عن الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون لكي تتمكن الأمانة من تقديم تحليل لنتائج هذه الدراسات الاستقصائية (المقرر 8/77). وعلاوة على ذلك، دعا المقرر 59/77 بشأن معالجة المسائل المتعلقة بتعديل كيغالي إلى وثيقة تحتوي على المعلومات الأولية، التي ستعدها الأمانة، لمعالجة مسألة المعلومات المتوافرة عن استهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون، وكذلك المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23، بما في ذلك من الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون التي مولها الصندوق المتعدد الأطراف ومصادر أخرى. وفي الاجتماع الثامن والسبعين، أعدت الأمانة لذلك النتائج الأولية للدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون من 30 بلداً من بلدان المادة 5، مع التركيز على استهلاك الهيدروفلوروكربون فقط.⁷ وبعد مناقشة، حثت اللجنة التنفيذية الوكالات الثنائية والمنفذة على العمل مع بلدان المادة 5 ذات الصلة لاستكمال وتقديم أقصى عدد ممكن من التقارير عن الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون، في موعد أقصاه 8 مايو/ أيار 2017، (المقرر 2/78) تحضيراً للاجتماع التاسع والسبعين. وفي ذلك الاجتماع، استعرضت اللجنة التنفيذية بعد ذلك التحليل العام لنتائج الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون الذي تم تقديمه عند وقت هذا الاجتماع.⁸ ومع استلام الردود لأقل من نصف الدراسات الاستقصائية التي تمت الموافقة على تمويلها في الاجتماعات السابقة، حثت اللجنة التنفيذية الوكالات الثنائية والمنفذة على العمل مع بلدان المادة 5 ذات الصلة من أجل استكمال وتقديم جميع الدراسات الاستقصائية الواجبة عن بدائل المواد المستنفدة للأوزون، في موعد أقصاه 18 سبتمبر/ أيلول 2017، وطلبت إلى الأمانة أن تقدم، إلى الاجتماع الثمانين، تحليلاً عاماً لنتائج الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون، وأن يتم تحديثه ليشمل جميع الاستقصاءات المقدمة إلى الأمانة بحلول ذلك التاريخ (المقرر 43/79).

10. [يستكمل فيما بعد]

(3) المعلومات ذات الصلة بإعداد مبادئ توجيهية للتكلفة التي طلبتها اللجنة التنفيذية: مشروع المعايير لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية

11. في اجتماعها الثامن والسبعين، نظرت اللجنة التنفيذية في المعلومات ذات الصلة بوضع معايير لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5.9 ومن بين المسائل التي تمت مناقشتها ما يلي:

⁶ UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/10 والتصويب 1.

⁷ UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/4 والتصويب 1.

⁸ UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/45 والتصويب 1.

⁹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/5 والتصويب 1.

المبادئ الجامعة والنطاقات الزمنية؛ وإعطاء الأطراف المرونة في التنفيذ؛ والتاريخ النهائي للقدرة المؤجلة؛ والتحويل الثاني والثالث؛ والتخفيضات الإجمالية المستدامة؛ التكاليف الإضافية المؤهلة؛ وكفاءة استخدام الطاقة؛ وبناء القدرات اللازمة لمعالجة مسألة السلامة؛ التخلص وأهلية مواد المرفق 'واو' الخاضعة لإعفاء درجات الحرارة المحيطة العالية.

12. وأدخلت اللجنة تعديلات على النموذج المقترح لمشروع المبادئ التوجيهية للتكاليف¹⁰ على أساس المقرر 2/XXVIII بالعلاقة إلى ما يلي: المرونة في التنفيذ التي تمكن الأطراف من اختيار استراتيجياتها وأولوياتها الخاصة في القطاعات والتكنولوجيات، والتواريخ النهائية للقدرة المؤهلة، والتحويل الثاني والثالث. وقررت أيضا بشأن فئات التكاليف المؤهلة لقطاع التصنيع الاستهلاكي.

13. ووافقت اللجنة أيضا على النظر في الموافقة على عدد محدود من المشروعات المتعلقة بالهيدروفلوروكربون في قطاع التصنيع الاستهلاكي فقط، دون المساس بمختلف أنواع التكنولوجيا، في موعد أقصاه الاجتماع الأول في عام 2019، لتمكين اللجنة التنفيذية من اكتساب الخبرات في التكاليف الرأسمالية الإضافية وتكاليف التشغيل الإضافية التي قد ترتبط بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5. وسيكون ذلك على أساس الفهم بأن: أي بلد من بلدان المادة 5 قدم مشروعا ينبغي أن يكون قد صدق على تعديل كيغالي أو قدم رسالة رسمية تفيد بنية الحكومة في التصديق على التعديل؛ ولن يتوافر تمويل إضافي إلى حين استلام جهة الإيداع في مقر الأمم المتحدة في نيويورك لصك التصديق؛ وأي كمية تخفض من الهيدروفلوروكربون نتيجة للمشروع سيتم خصمها من نقطة البداية.

14. وفيما يتعلق بالمسائل الأخرى المناقشة بالعلاقة إلى وضع مبادئ توجيهية للتكاليف للتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5، طلبت اللجنة التنفيذية إلى أمانة الصندوق إعداد وثيقة لنظر اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع والسبعين، بما في ذلك موجز للمسائل المتعلقة، مثل التكاليف الإضافية المؤهلة (التصنيع الاستهلاكي، وقطاع الإنتاج، وقطاع خدمة التبريد، والتكاليف الأخرى)، وكفاءة استخدام الطاقة، وبناء القدرات اللازمة لمعالجة مسألة السلامة، والتخلص من المواد وأهلية مواد المرفق 'واو' الخاضعة لإعفاء درجات الحرارة المحيطة العالية (المقرر 3/78).

15. وفي اجتماعها التاسع والسبعين، نظرت اللجنة التنفيذية في الوثيقة التي أعدتها الأمانة عملا للمقرر 11.3/78 وعقب المناقشة، قررت أن تضع مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي لاستهلاك وإنتاج المواد الهيدروفلوروكربونية لتقديمها إلى الاجتماع الثلاثين للأطراف في عام 2018، والانتهاؤ من المبادئ التوجيهية في أقرب وقت ممكن بعد ذلك، مع مراعاة الآراء والمداخلات المقدمة من الأطراف. واتفقت على أنه، بما يتماشى مع الفقرة 11 من المقرر 2/XXVIII بشأن المبادئ الأساسية والأطر الزمنية، سيقدم رئيس اللجنة التنفيذية تقريرا عن التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية إلى الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف عن التقدم الذي أحرزته اللجنة التنفيذية في وضع مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، وإلى اجتماعات الأطراف المستقبلية عن التقدم المحرز، بما في ذلك عن الحالات التي أدت فيها مداولات اللجنة التنفيذية إلى تغيير في استراتيجية وطنية أو خيار وطني بشأن التكنولوجيا مقدم إلى اللجنة التنفيذية (المقرر 44/79).

16. وفي اجتماعها التاسع والسبعين أيضا، بالعلاقة إلى المعايير للنظر في عدد محدود من المشروعات المتعلقة بالهيدروفلوروكربون، في قطاع التصنيع الاستهلاكي فقط، عملا بالمقرر 3/78(ز)، أعادت اللجنة التنفيذية تأكيد أحكام ذلك المقرر، وهي المشروعات المقدمة ينبغي أن يتم النظر فيها: على أساس كل حالة على حدة؛ وينبغي أن تكون لدى مؤسسات فردية تقرر التحول إلى تكنولوجيات ناضجة؛ وأن يمكن تكرارها في البلد أو المنطقة أو القطاع؛ وأن تأخذ في الحسبان التوزيع الجغرافي. ويجب أيضا أن يتم تنفيذ المشروعات بالكامل في غضون سنتين من وقت الموافقة عليها؛ وأن تكون تقارير إنجاز المشروعات ذات الصلة شاملة مع معلومات مفصلة بشأن التكاليف الرأسمالية

¹⁰ المرفق الأول بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/11.

¹¹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/46.

الإضافية المؤهلة، وتكاليف التشغيل الإضافية، وأي وفورات تتحقق خلال عملية التحويل والعوامل ذات الصلة التي تيسر التنفيذ، وأن أي أموال متبقية سيتم إعادتها إلى الصندوق المتعدد الأطراف في غضون سنة واحدة بعد تاريخ إنجاز المشروع، حسب مقترحات المشروعات.

17. وعلاوة على ذلك، قررت اللجنة التنفيذية أنه: ينبغي إدراج المشروعات المحتملة في خطط أعمال الوكالات الثنائية والمنفذة للفترة 2018 إلى 2020 لتقديمها إلى الاجتماع الثمانين أو خطط الأعمال اللاحقة، حسب الاقتضاء؛ والنظر في المزيد من المشروعات الاستثمارية الفردية على أساس مستمر بعد أول اجتماع في عام 2019؛ وأن أي مقترح مقدم وموافق على تمويله في الاجتماع الثمانين سيتم تمويله، إلى أقصى حد ممكن، من المساهمات الطوعية الإضافية المقدمة من أطراف غير عاملة بموجب المادة 5، بعد إعطاء الأولوية للأنشطة التمكينية (المقرر 45/79) (انظر الأنشطة التمكينية اللازمة لمساعدة بلدان المادة 5 في بدء إبلاغها وأنشطتها التنظيمية بالعلاقة إلى تدابير الرقابة على الهيدروفلوروكربون والتعزيز المؤسسي، أدناه).

18. [يستكمل فيما بعد]

(4) الأنشطة التمكينية اللازمة لمساعدة بلدان المادة 5 في بدء إبلاغها وأنشطتها التنظيمية بالعلاقة إلى تدابير الرقابة على الهيدروفلوروكربون والتعزيز المؤسسي

19. عقب مناقشة حول الأنشطة التمكينية والتعزيز المؤسسي في الاجتماع الثامن والسبعين على أساس وثائق المعلومات الأساسية الموجودة فيها،¹² طلبت اللجنة التنفيذية إلى الأمانة إعداد وثيقة تتضمن مشروع مبادئ توجيهية بشأن الأنشطة التمكينية لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع والسبعين، مع مراعاة المناقشات المتعلقة بهذه المسألة في الاجتماع الثامن والسبعين. وقررت اللجنة التنفيذية أيضا أن تنظر في زيادة تمويل التعزيز المؤسسي في اجتماع مقبل وفقاً للفقرة 20 من المقرر 2/XXVIII (المقرر 4/78).

20. وبعد استعراض الوثيقة في الاجتماع التاسع والسبعين،¹³ قررت اللجنة التنفيذية أن الأنشطة التمكينية لأطراف المادة 5 يمكن الموافقة عليها وفقا لمجموعة محددة من المبادئ والشروط (المقرر 46/79). وتشتمل هذه على الشروط التالية: أن الحكومة التي تقدم طلبا تكون قد صدقت بالفعل على تعديل كيغالي أو استلام أمانة الصندوق لرسالة من الحكومة المعنية تشير إلى عزمها على بذل أفضل الجهود للتصديق على تعديل كيغالي في أقرب وقت ممكن؛ وألا تزيد مدة المشروع عن 18 شهرا، بدءا من وقت الموافقة عليه، وينبغي إعادة الأرصدة إلى الصندوق المتعدد الأطراف في غضون 12 شهرا من ذلك التاريخ النهائي؛ وأن يشمل أي تقديم أيضا بيانا من البلد المعني والوكالة الثنائية/ المنفذة المعنية بأن تنفيذ الأنشطة التمكينية لن يؤخر تنفيذ مشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

21. ووافقت اللجنة التنفيذية على الحد الأقصى للتمويل المسموح به وفقا لخط أساس استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون وعلى طرائق لإعداد وتقديم الطلبات، الذي يمكن أن يتم بدءا من الاجتماع الثمانين. واتفقت على أن أي مقترح يتم النظر في تمويله في ذلك الاجتماع ينبغي أن يتم تمويله، إلى أقصى حد ممكن، من المساهمات الطوعية الإضافية المقدمة من أطراف غير عاملة بموجب المادة 5 (انظر المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف أعلاه). وقررت اللجنة التنفيذية أيضا أنه يمكن تقديم التمويل لإعداد خطط التنفيذ الوطنية للوفاء بالالتزامات الأولية للخفض من أجل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، في أقرب وقت ممكن، ويكون ذلك قبل خمس سنوات من تلك الالتزامات، بعد أن يكون البلد قد صدق على تعديل كيغالي وعلى أساس المبادئ التوجيهية التي ستعتمد في المستقبل.

¹² الوثيقتان UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/6 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/7.

¹³ UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/47.

(5) تحديد القضايا التي قد ترغب اللجنة التنفيذية في النظر فيها بالعلاقة إلى الأنشطة القائمة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

22. في الاجتماع الثامن والسبعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالمسائل الرئيسية المحددة خلال الموافقة على المرحلتين الأولى والثانية وتنفيذ خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبلدان المادة 5.14

(6) الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23

23. في الاجتماع الثامن والسبعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23.15 ودعت جميع الأطراف المنتجة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى تزويد الأمانة، على أساس طوعي، بمعلومات عن كميات الهيدروفلوروكربون-23 في المرافق المنتجة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 فضلاً عن خبراتها في الرقابة ورصد انبعاثات المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23، بما في ذلك السياسات والقواعد ذات الصلة والتكاليف المتعلقة بذلك، في موعد أقصاه 15 مايو/ أيار 2017. وطلبت إلى الأمانة الاستمرار في استكشاف ما إذا كانت مرافق إنتاج الهيدروفلوروكربون أو المرافق الأخرى المنتجة للهيدروكلوروفلوروكربون الموجودة في أي طرف من الأطراف قد ولدت انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 والإبلاغ عن ذلك إلى اللجنة التنفيذية بحلول 31 مايو/ أيار 2018، وأن تقدم وثيقة محدثة للجوانب الرئيسية المتعلقة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 إلى الاجتماع التاسع والسبعين، بما في ذلك المعلومات الإضافية المتعلقة بإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 وانبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 (المقرر 5/78).

24. وفي الاجتماع التاسع والسبعين، نظرت اللجنة التنفيذية في المعلومات المحدثة،¹⁶ بما في ذلك المعلومات المقدمة من 12 طرفاً، وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ وأحد منتجي المواد الكيميائية المفلورة؛ ومنظمة مستقلة للبحوث والمشاورة. وطلبت الحكومات المعنية في بلدان المادة 5 التي ترغب في إغلاق المصانع المزودة لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 فيها إلى تقديم مجموعة محددة من البيانات الأولية، لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثمانين، وطلبت الأمانة بالتعاقد مع خبير استشاري مستقل، يمول من المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف، لإجراء دراسة نظرية عن الخيارات المجدية من حيث التكاليف والمستدامة بيئياً لتدمير الهيدروفلوروكربون-23 من مرافق إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22، لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الحادي والثمانين. ودعت جميع بلدان المادة 5 المعنية التي تنتج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى المساهمة في الدراسة عن طريق تقديم المعلومات ذات الصلة، على أساس طوعي، بحلول 30 سبتمبر/ أيلول 2017. ودعت اللجنة التنفيذية الوكالات المنفذة إلى تقديم مقترحات إلى الاجتماع الحادي والثمانين حول التوضيح المجدي للتكنولوجيا من أجل تكنولوجيات التخفيف من المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 أو تحويله مع إمكانية التحويل المجدي من حيث التكلفة والمستدام بيئياً للهيدروفلوروكربون-23 (المقرر 47/79).

25. [يستكمل فيما بعد]

¹⁴ UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/8.

¹⁵ UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/9 والتصويب 1.

¹⁶ UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/48 والتصويبات 1، والتصويبات 2، والإضافة 1.

ثانيا - مسائل السياسات الأخرى

26. إن إعداد وتنفيذ خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يستمر في كونه التركيز الرئيسي للعمل في الاجتماعين [الاجتماعات] السابع والسبعين والتاسع والسبعين [والثمانين]. وترد في المرفق الثاني بالتقرير الحالي قائمة بخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها حتى الآن؛ وما زالت المرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية¹⁷ [لبلدين] فقط من بلدان المادة 5 في انتظار الموافقة عليها.

(1) التدابير التنظيمية لضمان استدامة الإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاعات التصنيع التي يساعدها الصندوق المتعدد الأطراف

27. في الاجتماع التاسع والسبعين، على أساس النظر في التدابير التنظيمية للإزالة التامة لاستخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في تصنيع رغوة البوليسترين المسحوبة بالضغط في المكسيك، قررت اللجنة التنفيذية مطالبة الوكالات الثنائية والمنفذة مع بلدان المادة 5، عند إعداد طلبات تمويل خطط الإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع التصنيع، أن تشمل التدابير التنظيمية اللازمة من أجل ضمان استدامة هذه الإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ذلك القطاع المحدد، مثل السياسات التي تحظر استيراد و/أو استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون (المقرر 25/79).

(2) حساب مستوى التكاليف الإضافية لتحويل خطوط صناعة المبادلات الحرارية في الشركات المتحولة إلى تكنولوجيا الهيدروكلوروكربون-290

28. في الاجتماع السابع والسبعين، عملاً بالمقرر 51/76، نظرت اللجنة التنفيذية في وثيقة منقحة بشأن حساب مستوى التكاليف الإضافية لعملية تحويل خطوط صناعة المبادلات الحرارية في الشركات المتحولة إلى تكنولوجيا HC-290¹⁸. وطالبت الأمانة والوكالات المنفذة والثنائية باستخدام المعلومات التقنية الواردة في المرفق بالوثيقة كمرجع عند تقييم التكاليف الإضافية لتحويل خطوط صناعة المبادلات الحرارية خلال تحويل أجهزة تكييف الهواء القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى استخدام غازات التبريد HC 290 و HFC-32 و R-452B (المقرر 58/77).

(3) التصنيع المؤقت لمعدات التبريد وتكييف الهواء باستخدام مواد ذات إمكانية مرتفعة على إحداث الاحترار العالمي في المؤسسات التي تلقت تمويلاً للتحويل إلى بدائل ذات إمكانية منخفضة على إحداث الاحترار العالمي

29. في الاجتماع السابع والسبعين، قررت اللجنة التنفيذية مطالبة الوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بإبلاغ اللجنة التنفيذية بالحالات الاستثنائية التي تصنع فيها شركات معدات التبريد وتكييف الهواء التي تلقت تمويلاً من الصندوق المتعدد الأطراف لتصنيع منتجات ومعدات تستخدم مواد ذات إمكانية منخفضة على إحداث الاحترار العالمي كانت تصنع مؤقتاً منتجات و/أو معدات تستخدم مواد ذات إمكانية مرتفعة على إحداث الاحترار العالمي فور التعرف على هذه الحالات، وأسباب هذا الاستخدام، والخطوات التي يتعين اتخاذها من أجل تمكين هذه الشركات من بدء التصنيع القائم على التكنولوجيا المتفق على تمويلها، ووضع إطار زمني لتوقع بدء هذا التصنيع. وطلبت إلى الوكالات أيضاً الاستمرار في تقديم تقرير عن حالة التصنيع في مثل هذه الشركات إلى كل اجتماع للجنة التنفيذية حتى تصنع تلك الخطوط المحولة بالتكنولوجيات ذات إمكانية منخفضة على إحداث الاحترار العالمي الموافق على تمويلها، أو تكنولوجيا بديلة أخرى ذات إمكانية أقل على إحداث الاحترار العالمي. وطلبت الشركات بتقديم خطاب يفيد بالتزامها

¹⁷ [موريتانيا] والجمهورية العربية السورية.

¹⁸ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/69.

بأن خطوط تصنيع التبريد وتكييف الهواء الممولة من الصندوق المتعدد الأطراف ستستمر في تصنيع المنتجات و/أو المعدات باستخدام التكنولوجيا الموافق على تمويلها فقط. وطالبت الوكالات بتقييم، خلال إعداد المشروع، مدى توافر التكنولوجيا المختارة في البلد، بما في ذلك المكونات الضرورية، وغازات التبريد، والزيوت، وعوامل النفخ وخلافه وعدم دفع أي تكاليف تشغيل إضافية معتمدة لشركات التصنيع إلا بعد التحقق من أن هذه الشركات كانت تصنع منتجات و/أو معدات باستخدام التكنولوجيا المعتمدة. وشجعت اللجنة التنفيذية أيضا حكومات بلدان المادة 5 المعنية، بمساعدة الوكالات الثنائية والمنفذة ذات الصلة، على النظر في تدابير، إن أمكن، لمساعدة إدخال التكنولوجيا ذات إمكانية منخفضة على إحداث الاحترار العالمي في التطبيقات التي يشملها القطاع و/أو القطاع الفرعي المعني (المقرر 35/77).

(4) التغييرات أو إضافة وكالات منفذة في تنفيذ خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافقة عليها

30. في الاجتماع السابع والسبعين، قررت اللجنة التنفيذية مطالبة الأمانة بإدراج طلبات لتغيير أو إضافة أو حذف وكالة ثنائية أو منفذة أو مرفعة في طلبات شرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قائمة المشروعات المقدمة للحصول على الموافقة الشمولية، طالما لم توجد مسائل معلقة أخرى تتطلب نظر اللجنة التنفيذية فيها (المقرر 33/77).

(5) الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج

31. اجتمع الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج على هامش الاجتماعين [الاجتماعات] السابع والسبعين والتاسع والسبعين [والثمانين] وواصل المداولات بشأن عدد من المسائل. وفي كل مرة، أصدر الفريق الفرعي تقريراً¹⁹.

32. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عمل الفريق الفرعي على مشروع المبادئ التوجيهية لقطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ونظرا لإحراز بعض التقدم بشأن النص في الاجتماع السابع والسبعين، قررت اللجنة، في الاجتماع التاسع والسبعين، إرجاء النظر فيها إلى حين انتهاء اللجنة التنفيذية من مناقشتها حول المسائل المتعلقة بالرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23.

33. وفي الاجتماع السابع والسبعين، ناقش الفريق الفرعي تقرير التحقق عن إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2015 والتقرير المرحلي لعام 2016 عن المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربونية، وكلاهما للصين. وعلى أساس التقرير من الفريق الفرعي، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بتقرير التحقق الذي أشار إلى أن الصين تظل في إطار أهداف إنتاج واستهلاك الحد الأقصى المسموح به لعام 2015، وطلبت إجراءات متابعة عن بعض المسائل المحددة (المقرر 65/77). وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً أيضا بالتقرير المرحلي لعام 2016 وطلبت إلى أمين الخزانة تعويض أي تحويلات في المستقبل إلى البنك الدولي تمثل الفائدة الإضافية المكتسبة من قبل حكومة الصين حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2015. وطلبت إلى حكومة الصين، من خلال البنك الدولي، تقديم تقارير محددة إلى الاجتماع التاسع والسبعين، بما فيها تقرير عن التقدم المحرز والنتائج المتحققة في مشروعين للمساعدة التقنية: "بحث ودراسة بشأن تكنولوجيات التحول/المعالجة بالحل الحراري للهيدروفلوروكربون-23"، و"التحقق من نسبة خفض معدل الناتج الفرعي للهيدروفلوروكربون-23 باستخدام أفضل الممارسات" (المقرر 66/77). وأعدت التأكيد على الطلب في الاجتماع الثامن والسبعين كجزء من المناقشة حول الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على الهيدروفلوروكربون-23 كمنتج فرعي (المقرر 5/78) (انظر مسائل السياسات ذات الصلة بتعديل كيغالي، أعلاه) ومرة أخرى في الاجتماع التاسع والسبعين (المقرر 17/79).

¹⁹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/75/Rev.1، وUNEP/OzL.Pro/ExCom/79/50، وUNEP/OzL.Pro/ExCom/80/58.]

34. وفي الاجتماع التاسع والسبعين، ناقش الفريق الفرعي المسائل المتعلقة بالمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين، التي تضمنت: معالجة القدرة المعطلة، والعلاقة بين الاستخدام المراقب والاستخدام كمواد خام للمواد المستنفدة للأوزون، والروابط التي أنشأتها حكومة الصين بين الإزالة في قطاعي الإنتاج والاستهلاك، والأنشطة المقترحة للمساعدة التقنية، ومستوى التمويل وأساس ذلك التمويل المقترح وسيناريوهات التمويل المختلفة التي اقترحتها الأمانة. واتفق الفريق الفرعي على إرجاء المزيد من النظر في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وعلى أساس تقرير الفريق الفرعي، طلبت اللجنة التنفيذية إلى البنك الدولي إعادة تقديم المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين إلى اجتماع لاحق (المقرر 48/79).

35. وعلى أساس نفس التقرير، قررت اللجنة التنفيذية إرجاء النظر في تقديم البيانات الأولية والطلب المقدم من اليونيدو لإجراء تدقيق تقني لقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى حين التأكيد على أن المشروع لا يتعارض مع قرار مجلس الأمن في الأمم المتحدة رقم 2321 أو أي قرارات أخرى يمكن أن يعتمدها مجلس الأمن بخصوص جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (المقرر 49/79).

36. [يستكمل فيما بعد]

(6) استعراض عملية اللجنة التنفيذية

37. في الاجتماع السابع والسبعين، استعرضت اللجنة التنفيذية عملية اللجنة عملاً للمقررين 70/73 (ح) و55/76 (ب).²⁰ وقررت مواصلة عقد اجتماعين للجنة التنفيذية ابتداءً من عام 2017 فصاعداً، مع إمكانية عقد اجتماع مقتضب إضافي إذا لزم الأمر للنظر في مقترحات مشروعات أو طلبات محددة من الأطراف في بروتوكول مونتريال. واتفقت أيضاً على التوقيت النسبي لتقديم التقارير المرحلية والمالية والنظر في تقييم أداء الوكالات المنفذة (المقرر 60/77)، ومطالبة الأمانة بإعادة تنظيم بنود جدول أعمال اجتماعات اللجنة التنفيذية وفقاً لخطة التصنيف الموصوفة في الوثيقة.

المراقبون

38. في الاجتماع السابع والسبعين، نظرت اللجنة التنفيذية أيضاً في وثيقة أعدتها الأمانة، ذكرت أنه في ضوء اعتماد تعديل كيغالي، تتوقع الأمانة زيادة في عدد الطلبات المقدمة من المراقبين لحضور الاجتماعات المقبلة للجنة التنفيذية.²¹ وعقب المناقشة، طلبت إلى الأمانة مواصلة إبلاغ الأعضاء، عن طريق المراسلة، بطلبات المنظمات غير الحكومية بشأن الحصول على صفة مراقب طالما ترد الطلبات قبل اجتماع اللجنة التنفيذية المعني بأسبوع واحد على الأقل؛ وأنه في حالة عدم استلام أي اعتراضات من الأعضاء خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ استلام المراسلات، ينبغي أن تخطر الأمانة المنظمات غير الحكومية أن اللجنة التنفيذية قد سمحت لها بحضور الاجتماع بصفة مراقب (المقرر 67/77).

²⁰ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/71

²¹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/Inf.2

الوكالة	الأموال الموافق عليها* (دولارات أمريكية)	تكاليف دعم الوكالة* (دولارات أمريكية)	الأموال المصروفة** (دولارات أمريكية)
ثنائية	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
اليونديبي	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
اليونيب	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
اليونيدو	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
البنك الدولي	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
المجموع	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]

* حتى (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة)

** حتى (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة)

(2) المشروعات والأنشطة الموافق عليها خلال الفترة المشمولة بالتقرير

41. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وافقت اللجنة التنفيذية على ما مجموعه [يستكمل فيما بعد] مشروعا ونشاطا إضافيا، مع إزالة مقررة لكمية [يستكمل فيما بعد] من أطنان قدرات استنفاد الأوزون في إنتاج واستهلاك المواد الخاضعة للرقابة بقيمة [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي، بما في ذلك [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي لتكاليف دعم الوكالة حسب الجدول أدناه:

الوكالة	الأموال الموافق عليها (دولارات أمريكية)	تكاليف دعم الوكالة (دولارات أمريكية)	الأموال المصروفة (دولارات أمريكية)
ثنائية	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
اليونديبي	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
اليونيب	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
اليونيدو	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
البنك الدولي	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
المجموع	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]

المشروعات الاستثمارية

42. من بين مجموع الأموال التي ووفق عليها خلال الفترة قيد الاستعراض، خصصت اللجنة التنفيذية مبلغا وقدره [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي، يشمل تكاليف دعم الوكالة بقيمة [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي، لتنفيذ المشروعات الاستثمارية لإزالة كمية تقديرية تبلغ [يستكمل فيما بعد] طنا من قدرات استنفاد الأوزون في استهلاك وإنتاج المواد المستنفدة للأوزون.

خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطط إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

43. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وافقت اللجنة التنفيذية على شرائح للمرحلة الأولى والمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية [يستكمل فيما بعد] بلدا والشرائح الأولى للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية [يستكمل فيما بعد] بلدا.

44. وبلغت التعهدات من حيث المبدأ المرتبطة بالمرحلتين الأولى والثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها خلال الفترة المشمولة بالتقرير ما مجموعه [يستكمل فيما بعد]، بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة.

الأنشطة غير الاستثمارية

45. تمت الموافقة على تعديلات برامج عمل عام 2016 لكل من اليونديبي،²² واليونيب،²³ واليونيدو²⁴ والبنك الدولي²⁵ في الاجتماع السابع والسبعين كجزء من قائمة المشروعات المقدمة للموافقة الشمولية عليها (المقرر 36/77). وغطت هذه: مشروعات تجديد التعزيز المؤسسي، وإعداد المشروع لأنشطة المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإعداد تقارير التحقق.

46. وتم النظر في برامج عمل كل من اليونديبي،²⁶ واليونيب،²⁷ واليونيدو²⁸ في الاجتماع التاسع والسبعين. وتمت الموافقة على الطلبات لتجديد مشروعات التعزيز المؤسسي، وإعداد مشروع للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وإعداد تقرير تحقق، كجزء من القائمة المقدمة للحصول على الموافقة الشمولية (المقرر 27/79). غير أنه نظرا للمناقشات الجارية حول وضع المبادئ التوجيهية للتكاليف بشأن تخفيض المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تدريجيا في بلدان المادة 5 (انظر مسائل السياسات ذات الصلة بتعديل كيغالي، أعلاه)، قررت اللجنة التنفيذية إرجاء النظر إلى الاجتماع الثمانين في طلبات إعداد المشروع للمشروعات المتعلقة بالهيدروكلوروكربون (المقرران 29/79 و30/79).

47. وفيما يتعلق بالطلبات المقدمة من اليونيدو لإعداد أنشطة استثمارية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية) في قطاع تصنيع التبريد وإعداد المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، قررت اللجنة التنفيذية تأجيل النظر فيها حتى يمكن التأكد من أن هذه المشروعات لا تتعارض مع القرار 2321 لمجلس الأمن للأمم المتحدة أو أى قرارات أخرى قد يعتمدها مجلس الأمن بشأن هذه المسألة (المقرر 31/79).

48. [يستكمل فيما بعد]

(3) الرصد والتقييم

49. في الاجتماعين السابع والسبعين والتاسع والسبعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير المجمع لإنجاز المشروعات للعامين 2016²⁹ و2017،³⁰ على التوالي. وفي كل مرة، حثت الوكالات الثنائية والمنفذة على أن تقدم إلى الاجتماع اللاحق تقارير انتهاء مشروعات ودعت كل المعنيين بإعداد وتنفيذ الاتفاقات المتعددة السنوات والمشروعات الإفرادية إلى أن يأخذوا بعين الاعتبار الدروس المستفادة من تقارير إنجاز المشروعات عند إعداد وتنفيذ المشروعات المستقبلية (المقرران 4/77 و21/79).

50. [يستكمل فيما بعد]

51. وفي الاجتماع السابع والسبعين، أخذت اللجنة التنفيذية علماً بقاعدة بيانات الاتفاقات المتعددة السنوات الذي أعدت عملاً بالمقرر 316/76³¹ وحقيقة أن الأمانة ستواصل المناقشات مع الوكالات الثنائية والمنفذة بشأن إدراج، في جرد قاعدة بيانات الشركات، المعلومات ذات الصلة المتعلقة بكافة الشركات التي تستخدم المواد

UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/28²²

UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/29²³

UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/30²⁴

UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/31²⁵

UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/21²⁶

UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/22²⁷

UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/23²⁸

UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/7²⁹

UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/15³⁰

UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/8³¹

الهيدروكلوروفلوروكربونية والتي حصلت على تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف. وطلبت من كبير موظفي الرصد والتقييم إفاضة اللجنة التنفيذية في دورتها التاسعة والسبعين (المقرر 5/77). وفي ذلك الاجتماع، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بتقرير حصر قاعدة بيانات المنشآت،³² مع حقيقة أن الوكالات الثنائية والمنفذة ستدمج في حصر قاعدة بيانات المنشآت المعلومات ذات الصلة عن المنشآت القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تم تحويلها بمساعدة الصندوق المتعدد الأطراف (المقرر 22/79).

52. وفي الاجتماع السابع والسبعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير النهائي عن تقييم مشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع تصنيع معدات التبريد وتكييف الهواء³³ ودعت الوكالات الثنائية والوكالات المنفذة إلى أن تطبق، عندما يكون ذلك مناسباً، نتائج وتوصيات التقييم في عملية تصميم وتنفيذ المشروعات بموجب المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 6/77).

53. وفي الاجتماع السابع والسبعين أيضاً، وافقت اللجنة التنفيذية على مشروع برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2017³⁴ والميزانية المرتبطة به بقيمة 143,484 دولار أمريكي، بعد أن عدلته لحذف تقييم جديد مقترح لمشروعات التعزيز المؤسسي. وبدلاً من ذلك التقييم، طلبت اللجنة التنفيذية إلى كبيرة موظفي الرصد والتقييم أن تقدم تعديلاً لبرنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2017 للاجتماع التاسع والسبعين، بغية إدراج تقييم قطاع خدمة التبريد والميزانية المرتبطة به والاختصاصات (المقرر 7/77). وفي الاجتماع التاسع والسبعين، وافقت اللجنة التنفيذية على إدراج الدراسة النظرية لتقييم قطاع خدمة في برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2017، وبذلك يصل مجموع الميزانية لعام 2017 إلى 158,484 دولاراً أمريكياً، بجانب اختصاصات لمثل هذا التقييم³⁵ (المقرر 6/79).

54. [يستكمل فيما بعد]

(4) التقارير المرحلية حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2015 و 31 ديسمبر/كانون الأول 2016

55. في الاجتماع السابع والسبعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير المرحلي المجمع للصندوق المتعدد الأطراف حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2015³⁶ ومددت مواعيد الإنجاز المعتمدة لبعض المشروعات. وجمدت أيضاً تمويل الشريحة لاتفاق متعدد السنوات لبلد واحد، بشرط إعادة التمويل وإعادة تنشيط الاتفاقات بعد تحسن الأوضاع في البلد وبعد تقديم الحكومة والوكالات المنفذة المعنية خطة عمل معدلة مع مراعاة إعادة تخصيص تمويل الشرائح في الاتفاقات. وطلبت إلى الوكالات الثنائية والمنفذة تقديم تقارير عن جميع المشروعات الإيضاحية التجريبية لإزالة المواد المستنفدة للأوزون وجميع مشروعات تبريد المباني الجارية بصفتها مشروعات ذات متطلبات إبلاغ محددة، بدءاً من الاجتماع التاسع والسبعين وباستمرار حتى يتم إنجاز المشروعات. وعلاوة على ذلك، طلبت إلى الوكالات الثنائية والمنفذة تقديم تقرير عن أنشطة إعداد المشروع كما أنجزت في موعد لا يتجاوز ستة أشهر بعد موافقة اللجنة التنفيذية على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإعادة أرصدة الأموال من هذه الأنشطة في موعد لا يتجاوز 18 شهراً بعد الموافقة على الخطة. وطلبت أيضاً تعديل بيانات الصرف في تقاريرها المرحلية لبعض الشرائح من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وقررت اللجنة التنفيذية أيضاً عدم تنفيذ مشروعين للتعزيز المؤسسي في نفس الوقت؛ وأن إنجاز المشروعات التي أبلغ عن صرف 100 في المائة من الأموال فيها في غضون سنة واحدة من لحظة الإبلاغ عن الصرف الكامل؛ وأن مواعيد إتمام المشروع المخطط لها في التقارير المرحلية السنوية يجب أن تمثل أفضل تقدير للوكالة لمواعيد الإتمام المتوقعة؛ وأن أي تغيير في مواعيد إنجاز المشروعات يجب أن يكون مصحوباً بسبب منطقي واضح للتمديد، وفي الحالات التي حددت لها اللجنة التنفيذية

³² UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/16

³³ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/9 والتصويب 1 والتصويب 2.

³⁴ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/10/Rev.1

³⁵ المرفق الأول بالوثيقة 1 UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/7/Corr.1

³⁶ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/11

مواعيد إنجاز، يجب تقديم أي طلب للتمديد للحصول على الموافقة عليه من اللجنة التنفيذية؛ وأنه ينبغي الاستمرار في تقديم تقارير إنجاز المشروعات عن كل اتفاق وكل مشروع، دون دمجها في تقرير واحد (المقرر 8/77).

56. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً أيضاً بالتقارير المرحلية المقدمة من الوكالات الثنائية والمنفذة،³⁷ وغيّرت تاريخ الإنجاز لثلاثة مشروعات، وألغت إعداد مشروع لمشروع واحد (المقرران 9/77 إلى 13/77).

57. وفي الاجتماع التاسع والسبعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير المرحلي المجمع للصندوق المتعدد الأطراف حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2016³⁸ والتقارير المرحلية المقدمة من الوكالات الثنائية والمنفذة³⁹ (المقررات 7/79 إلى 12/79)، مع الموافقة على سلسلة من الإجراءات المتعلقة بالمشروعات الجارية ذات المسائل المحددة.⁴⁰

(5) تقييم تنفيذ خطط الأعمال لعامي 2015 و2016

58. في الاجتماع السابع والسبعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بتقييم أداء الوكالات المنفذة مقابل خطط أعمالها لعام 2015⁴¹ وحقيقة أن التقييم الكمي لأداء جميع الوكالات المنفذة لعام 2015 قدره 72 على الأقل على أساس مقياس قدره 100. وأشار تحليل الاتجاهات إلى أن أداء جميع الوكالات المنفذة قد تحسن في عام 2015 مقارنة بعام 2014 (المقرر 14/77).

59. وفي الاجتماع التاسع والسبعين، نظرت اللجنة في تقييم أداء الوكالات المنفذة في ضوء خطط أعمالها لعام 2016.⁴² وأحاطت علماً بأنه كان لجميع الوكالات المنفذة تقييم كمي لأدائها في عام 2016 قدره 68 على الأقل على مقياس من 100؛ وأن تحليل الاتجاه أشار إلى أن أداء الوكالات المنفذة لم يتحسن بالنسبة إلى بعض المؤشرات في عام 2016 مقارنة بعام 2015. وطلبت إلى اليونيدو إجراء نقاشات مفتوحة وبناءة مع وحدات الأوزون الوطنية في البلدان المعنية بشأن المجالات حيث تم تقدير الخدمات على أنها "أقل من مرضية" ورفع تقرير عن نتائج استشاراتها إلى الاجتماع الثمانين. وشجعت اللجنة أيضاً وحدات الأوزون الوطنية على تقديم تقييماتها للأداء النوعي للوكالات المنفذة المساعدة لحكوماتها، على أساس سنوي وفي الوقت المحدد لها، مع العلم أن 43 بلداً فقط من أصل 144 قدمت استبيانات لعام 2016 (المقرر 5/79).

60. [يستكمل فيما بعد]

(6) التأخيرات في تقديم الشرائح

61. نظر الاجتماع السابع والسبعين في التقرير عن التأخيرات في تقديم الشرائح،⁴³ مع الإحاطة علماً بأن 42 من أصل 91 نشاطاً متعلقاً بشرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستحق تقديمها إلى الاجتماع السابع والسبعين قد قدمت في الموعد المحدد وأن اثنتين من هذه الشرائح سحبت بعد إجراء مناقشة مع الأمانة. وأوضحت الوكالات المنفذة المعنية أن التأخر في تقديم شرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستحق تقديمها في الاجتماع الأخير في عام 2016 لن يكون لها أي تأثير أو لا يحتمل أن يكون لها تأثير على الامتثال، إلا في حالة بلد واحد. وطلبت إلى الأمانة إرسال خطابات إلى الحكومات المعنية لحثهم على تقديم الشريحة التالية (المقرر 3/77).

³⁷ الوثائق من UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/12 إلى UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/16.

³⁸ UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/8

³⁹ الوثائق من UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/9 إلى UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/13.

⁴⁰ المرفقات الثاني إلى السادس بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/51

⁴¹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/17

⁴² UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/6

⁴³ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/6

62. وبالمثل، في الاجتماع التاسع والسبعين، أشار التقرير المتعلق بالتأخيرات في تقديم الشرائح⁴⁴ إلى أن 24 من مجموع 65 نشاطاً تتعلق بشرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من المقرر تقديمها للاجتماع التاسع والسبعين قد قدمت في الموعد المحدد لها وأن 8 أنشطة منها قد سُحبت إثر المناقشة مع الأمانة. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً بأن الوكالات المنفذة المعنية أشارت إلى أن التأخير في تقديم الشرائح الخاصة بخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي كان من المقرر تقديمها خلال الاجتماع الثاني من العام 2017، وسحب بعض الشرائح المقدمة ليس لها تأثير أو قد لا يكون لها تأثير على امتثال البلدان المعنية. وطلبت مرة أخرى من الأمانة إرسال رسائل إلى الحكومات المعنية لحثهم على تقديم الشريحة التالية (المقرر 24/79).

63. [يستكمل فيما بعد]

(7) بيانات البرامج القطرية وأفاق الامتثال

64. في الاجتماعين [الاجتماعات] السابع والسبعين والتاسع والسبعين [والثمانين]، نظرت اللجنة التنفيذية في الوثائق بشأن بيانات البرامج القطرية وأفاق الامتثال.⁴⁵ وأحاطت علماً بأن 109 من البلدان التي قدمت بيانات البرامج القطرية والبالغة 131 بلداً قدتمتها باستخدام النظام القائم على شبكة الإنترنت، مثل استلام [75 من 82] لعام 2016. وطلبت من الوكالات الثنائية والمنفذة ذات الصلة مساعدة بلدان المادة 5 على تسوية التباين في البيانات فيما بين بيانات البرنامج القطري وبيانات المادة 7، وطلبت إلى الأمانة أن تبعث برسائل إلى حكومات البلدان التي لديها تقارير معلقة لبيانات البرنامج القطري للأعوام 2014 و2015 و2016، وحثها على تقديم التقارير مشيرة إلى أنه بدونها، لا يمكن أن تجري الأمانة التحليلات ذات الصلة لمستويات الاستهلاك والإنتاج من المواد المستنفدة للأوزون. وطلبت إلى إحدى الوكالات المنفذة أن تواصل مساعدة بلدين في الانتهاء من تعديل نظام التراخيص الخاص بها والانتهاء من وضع النظام الرسمي لحصص المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وتقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية (المقرر [المقررات] 15/77 و4/79 و[80/80]).

65. [يستكمل فيما بعد]

66. وفي الاجتماع التاسع والسبعين، طلبت اللجنة أيضاً إلى الأمانة أن تدرج في الوثيقة الصادرة في كل اجتماع بعنوان "نظرة عامة على القضايا التي تم تبينها أثناء استعراض المشروعات" موجزاً لأسعار المواد الخاضعة للرقابة والبدائل التي سيتم إزالتها، في أي مقترح جديد من مقترحات المشروعات، على النحو الذي تبلغ به المؤسسات التي تطلب التمويل، بما في ذلك توضيحاً لأي اختلافات بين هذه الأسعار والأسعار المبلغ عنها في تقارير بيانات البرامج القطرية.

(8) تقارير الحالة والتقارير عن المشروعات ذات متطلبات إبلاغ محددة

67. في الاجتماع السابع والسبعين، نظرت اللجنة التنفيذية في وثيقة بشأن تقارير الحالة والتقارير عن المشروعات ذات متطلبات إبلاغ محددة.⁴⁶ وتضمنت هذه التقارير المرحلة المتعلقة بخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأفغانستان، والأرجنتين، والبرازيل، والصين (ستة قطاعات)، والهند، والأردن والمكسيك، وتقارير التحقق المالي لستة قطاعات في الصين، وخطط إزالة بروميد الميثيل في الأرجنتين والمكسيك.

68. وفيما يتعلق بهذه التقارير، وافقت اللجنة التنفيذية على تحويل الأرصدة/التمويل من إحدى الوكالات إلى وكالة أخرى، نظراً لتغيير الوكالة المنفذة لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأفغانستان، وطلبت عدداً من الإجراءات من البلدان، والوكالات الثنائية والمنفذة، والأمانة وأمين الخزانة (المقررات 16/77 إلى 26/77). وتضمن

⁴⁴ UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/18

⁴⁵ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/18، و UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/5 والتصويب 1 [و UNEP/OzL.Pro/ExCom/80/8]

⁴⁶ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/19 والإضافة 1.

ذلك مطالبة حكومة الصين بتقديم إلى الاجتماع التاسع والسبعين تقارير الدراسة النهائية عن جميع مشروعات البحوث والتطوير التي نفذت بأموال من الصندوق المتعددة الأطراف بموجب قطاع إنتاج الكلوروفلوروكربون، وطلبت إلى الوكالات المنفذة المعنية، بالعلاقة إلى خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبرازيل والمكسيك أن تقدم إلى الاجتماع الثمانين القائمة الكاملة لشركات الرعاوي لمرحلة ما بعد الإنتاج التي يساعدها الصندوق المتعدد الأطراف في إطار المرحلة الأولى من خططها الخاصة لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب، والقطاع الفرعي، ومعدات وتكنولوجيا خط الأساس المعتمدة.

69. وفي الاجتماع التاسع والسبعين، نظرت اللجنة التنفيذية مرة أخرى في وثيقة عن تقارير الحالة والتقارير عن المشروعات ذات متطلبات إبلاغ محددة.⁴⁷ وكانت هذه تتعلق بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأرمينيا، وشيلي والصين، وخطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين، ومشروعات التخلص من نفايات المواد المستنفدة للأوزون والمشروعات الجارية لتبريد المباني.

70. وبالعلاقة إلى هذه التقارير، أحاطت اللجنة علماً بإعادة الرصيد من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأرمينيا وخطاب من مؤسسة في الصين تؤكد، عملاً بالمقرر 21/77(ج) التأكيد على أن خطوط الإنتاج الممولة من الصندوق المتعدد الأطراف ستستمر في تصنيع الأجهزة التي لا تستخدم سوى التكنولوجيا التي ووفق على تمويلها، وطلبت عدداً من الإجراءات من البلدان، والوكالات الثنائية والمنفذة والأمانة (المقررات 14/79 إلى 19/79). وتضمن ذلك دعوة الوكالات الثنائية والمنفذة إلى أن تأخذ في الاعتبار، حسب مقتضى الحال، الدروس المستفادة من المشروعات الإيضاحية للتخلص من نفايات المواد المستنفدة للأوزون في جورجيا، وغانا ونيبال لدى تصميم وتنفيذ المشروعات المماثلة في المستقبل، والطلب إلى الأمانة أن تقدم للاجتماع الثاني والثمانين تقريراً موجزاً عن المشروعات الرائدة للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون المستكملة حتى الآن، وجمع الدروس المستفادة وإدراج القضايا ذات الصلة بتصميم المشروعات والتأزر مع المشروعات الأخرى، والفرص المتاحة لتعبئة الموارد، ومردودية تكاليف المشروعات.

71. وبالعلاقة إلى التقارير المحددة الواجبة التقديم ولكنها لم تقدم (المتعلقة بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لكل من كوبا وإندونيسيا وجمهورية إيران الإسلامية وفيت نام، ودراسات الجدوى التي تعالج تبريد المنطقة في الجمهورية الدومينيكية ومصر، وتحليلاً مقارناً عن ثلاث تكنولوجيات ليست عينية للاستخدام في تكييف الهواء المركزي في الكويت، وخطة القطاع لإزالة إنتاج بروميد الميثيل في الصين، ومشروعات البحث والتطوير التي تنفذ بأموال من الصندوق المتعدد الأطراف في إطار قطاع إنتاج رباعي كلوريد الكربون، حثت اللجنة التنفيذية الوكالات المنفذة المعنية إلى تقديم تقاريرها المعلقة إلى الاجتماع الثمانين (المقررات 3/79 إلى 20/79).

72. [يستكمل فيما بعد]

رابعاً - تخطيط الأعمال والمسائل المالية والإدارية

(1) حالة المساهمات والمصروفات

73. في [يستكمل فيما بعد] 2017، بلغ إجمالي دخل الصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك المدفوعات النقدية، وأذونات الخزانة المحتفظ بها، والمساهمات الثنائية، والفائدة المكتسبة والإيرادات المتنوعة، [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي، وبلغ مجموع المخصصات، بما في ذلك الاحتياطات [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي. وبالتالي ففي [يستكمل فيما بعد] بلغ الرصيد المتاح [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي.

74. ويوضح الجدول الوارد أدناه التوزيع السنوي للاشتراكات مقابل التعهدات:

المتأخرات/الاشتراكات المتعهد بها المتأخرة (بدولارات أمريكية)	إجمالي المدفوعات (بدولارات أمريكية)	الاشتراكات المتعهد بها (بدولارات أمريكية)	السنة
[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	1993-1991
[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	1996-1994
[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	1999-1997
[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	2002-2000
[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	2005-2003
[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	2008-2006
[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	2011-2009
[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	2014-2012
[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	2017-2015
[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	المجموع

ملاحظة: لا يشمل ذلك أي اشتراكات متنازع بشأنها.

75. وكما ذكرنا أعلاه، في الاجتماع السابع والسبعين، وافقت اللجنة التنفيذية، مع التقدير، على المساهمات الإضافية المعلن عنها من عدد من البلدان بخلاف بلدان المادة 48⁵ لتقديم دعم للبداية السريعة لتنفيذ تعديل كيغالي (المقرر 59/77). وفي [يستكمل فيما بعد] 2017، بلغ إجمالي دخل المساهمات الإضافية [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي.

الفائدة المجمعة خلال فترة الثلاث سنوات 2017-2015

76. في [يستكمل فيما بعد] 2017، بلغ مستوى الفائدة المسجلة في حسابات أمين الخزنة [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي لفترة الثلاث سنوات 2017-2015.

⁴⁸ أستراليا، وكندا، والدانمرك، وفنلندا، وفرنسا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، واليابان، ولكسمبرغ، وهولندا، ونيوزيلندا، والنرويج، والسويد، وسويسرا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

آلية سعر الصرف الثابت

77. أبلغ أمين الصندوق الاجتماع [يستكمل فيما بعد] بإجمالي مبالغ الخسائر المتكبدة من فروق أسعار الصرف منذ بدء العمل بآلية سعر الصرف الثابت، التي بلغت [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي في [يستكمل فيما بعد] 2017.

المساهمات غير المسددة وإعادة الأرصدة

78. في اجتماعيها [اجتماعاتها] السابع والسبعين والتاسع والسبعين [والثمانين]، حثت اللجنة التنفيذية جميع الأطراف على سداد مساهماتها إلى الصندوق المتعدد الأطراف بالكامل وفي أقرب وقت ممكن وطلبت إلى كبير الموظفين وأمين الخزانة بمواصلة المتابعة مع الأطراف التي لديها مساهمات غير مسددة لفترة ثلاث سنوات واحدة أو أكثر وتقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية (المقران [المقرات] 1/77 و 2/79 و [و] 80/80). وفي الاجتماع السابع والسبعين، وأذنت لأمين الخزانة، في الحالات التي يكون على البلد مساهمة مستحقة منذ مدة طويلة، تخصيص أي مساهمة لسنة محددة، في حال طلب البلد ذلك.

79. ولاحظت اللجنة التنفيذية إعادة الأموال إلى اجتماعيها [اجتماعاتها] السابع والسبعين والتاسع والسبعين [والثمانين]، وطلبت من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تعيد إلى الاجتماع اللاحق الأرصدة الناتجة عن المشاريع التي اعتمدت سابقاً على مدى عامين وأن تصرف أو تلغي الالتزامات غير اللازمة للمشاريع المنجزة، والمشاريع المنجزة "بقرار اللجنة التنفيذية" لكي يمكن إعادة هذه الأرصدة إلى الصندوق؛ وإعادة الأرصدة غير الملتمزم بها (المقران [المقرات] 2/77 و 3/79 و [المقرر 80/80]).

(2) التعاون الثنائي

80. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تمت الموافقة على طلبات من فرنسا، وألمانيا، واليابان وإسبانيا [يستكمل فيما بعد] لتعويض الأموال التي تبلغ [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي للمشروعات الثنائية (المقران 37/77 و 28/79) [يستكمل فيما بعد]، وبالتالي يصل المبلغ الإجمالي في إطار التعاون الثنائي منذ بداية إنشاء الصندوق المتعدد الأطراف إلى [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي (ويشمل ذلك رسوم الوكالات وتسنثنى منه المشاريع الملغاة والمحولة)، وهذا يمثل ما يقارب [يستكمل فيما بعد] في المائة من الأموال المعتمدة.

(3) خطة الأعمال للفترة 2016-2018

81. في الاجتماع السابع والسبعين، اطلعت اللجنة التنفيذية على المعلومات المستكملة المتعلقة بتنفيذ خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2016-2018.⁴⁹

(4) خطة الأعمال للفترة 2017-2018

82. في اجتماعيها السابع والسبعين أيضاً، وافقت اللجنة التنفيذية على خطة العمل المجمع للفترة 2017-2019⁵⁰ للصندوق المتعدد الأطراف، بصيغتها المعدلة من جانب الأمانة، والتي أضيفت فيها إلى خطة أعمال العام 2017، خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروعات التعزيز المؤسسي من خطة أعمال العام 2016 وأجلت في الاجتماع السابع والسبعين وجعلها متمشية مع المقررات المتخذة والقيم بشأن خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها أو المراجعة من حيث المبدأ في الاجتماع السابع والسبعين (المقرر 27/77).

⁴⁹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/5 والإضافة 1.

⁵⁰ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/20

83. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً أيضاً بخطط أعمال الوكالات الثنائية⁵¹ وحقيقة أن الموافقات من حيث المبدأ لحكومة ألمانيا لفترة الثلاث سنوات 2018-2020 ينبغي ألا تتجاوز 2 604 720 دولار أمريكي، استناداً إلى افتراض أن يكون هناك نفس مستوى تجديد الموارد الذي كان قائماً في فترة الثلاث سنوات 2015-2017 (المقرر 28/77). وتمت الإحاطة علماً أيضاً بخطط الأعمال الفردية⁵² للوكالات المنفذة لفترة الثلاث سنوات 2015-2017، والموافقة على مؤشرات الأداء لكل منها (المقررات 29/77 إلى 32/77).

84. وفي الاجتماع التاسع والسبعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بتحديث حالة تنفيذ خطة الأعمال المجمعة للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2017-2019⁵³ وتقديم مبلغ قيمته 9,700,228 دولار أمريكي في أنشطة مرتبطة بالهيدروفلوروكربون في قطاع التصنيع إلى الاجتماع التاسع والسبعين، لم يتم إدراجه في خطط الأعمال المجمعة للفترة 2017-2019 (المقرر 23/79).

85. [يستكمل فيما بعد]

(5) ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال للفترة 2017 - 2018

86. في الاجتماع السابع والسبعين، نظرت اللجنة التنفيذية في ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال لعام 2017،⁵⁴ ووافقت على مبلغ 9,776,000 دولار أمريكي، زائداً تكاليف دعم الوكالة بنسبة 8 في المائة.⁵⁵ وطلبت من اليونيب الاستمرار في تقديم برنامج عمل سنوي وميزانية لبرنامج المساعدة على الامتثال، بما في ذلك: تقديم معلومات تفصيلية عن التقدم المحرز في الأنشطة الأربعة الجديدة المحددة في برنامج عمل عام 2016 التي سوف تستخدم فيها الأموال العالمية إلى حين إتمامها؛ وتمديد تحديد أولويات التمويل بين بنود ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال حتى يستوعب الأولويات المتغيرة، وتقديم تفاصيل عن إعادة تخصيص الموارد في ميزانيته عملاً بالمقررين 24/47 و 26/50؛ والإبلاغ عن مستويات وظائف الموظفين الحالية وإبلاغ اللجنة التنفيذية بأي تغييرات تطرأ عليها، خصوصاً فيما يتعلق بأي زيادة في مخصصات الميزانية. وطلبت اللجنة التنفيذية أيضاً من اليونيب أن يستعرض الهيكل الشامل لبرنامج المساعدة على الامتثال والنظر في عملياته وهيكله الإقليمي للتصدي للاحتياجات الطارئة والتحديات الجديدة وتقديم تقرير نهائي عن هذا الاستعراض إلى اللجنة التنفيذية للنظر فيه في الاجتماع التاسع والسبعين (المقرر 38/77). ولكن في الاجتماع التاسع والسبعين، أبلغ الرئيس اللجنة التنفيذية بأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة طلب أن يقدم التقرير مع برنامج عمل برنامج المساعدة على الامتثال لعام 2018 الذي كان من المقرر تقديمه في الاجتماع الثمانين.

87. [يستكمل فيما بعد]

(6) تكاليف الوحدة الأساسية لليونديبي، واليونيدو، والبنك الدولي

88. في الاجتماع السابع والسبعين، وافقت اللجنة التنفيذية على تمويل الوحدة الأساسية لعام 2017⁵⁶ لليونديبي بمبلغ 2,055,000 دولار أمريكي؛ ولليونيدو بمبلغ 2,055,000 دولار أمريكي؛ والبنك الدولي بمبلغ 1,725,000 دولار أمريكي مع ملاحظة أن تشغيل الوحدة الأساسية للبنك الدولي كان مرة أخرى دون المستوى المدرج في الميزانية، وأنه سوف يعيد الأرصدة غير المستخدمة إلى الصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع التاسع والسبعين (المقرر 39/77).

⁵¹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/21

⁵² الوثائق UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/22 حتى UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/25

⁵³ UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/17 والإضافة 1.

⁵⁴ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/32 والتصويب 1.

⁵⁵ المرفق الخامس عشر بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/76

⁵⁶ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/33

89. [يستكمل فيما بعد]

(7) تقرير عن استعراض نظام التكاليف الإدارية وميزانية تمويل وحدته الأساسية

90. في الاجتماع التاسع والسبعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير عن استعراض نظام التكاليف الإدارية وميزانية تمويل وحدته الأساسية⁵⁷ والمعلومات المقدمة من الوكالات المنفذة من خلال الاستبيان الذي أعد لجمع معلومات عن التكاليف الإدارية. وقررت الحفاظ على النظام الحالي للتكاليف الإدارية للصندوق المتعدد الأطراف لفترة الثلاث سنوات 2018-2020، ومطالبة الأمانة بالاستمرار في رصد نظام التكاليف الإدارية وتقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية، حسب الاقتضاء، ومطالبة اليونديبي واليونيدو والبنك الدولي بتقديم تقاريرهم السنوية عن تمويل الوحدة الأساسية باستخدام الصيغة المعدلة⁵⁸. وطلبت إلى الأمانة أيضاً إعداد وثيقة للاجتماع الأخير لعام 2018 تصف الواجبات والتكاليف المرتبطة بوحدات إدارة المشروعات وتحليل كيف تتصل تلك التكاليف والرسوم بما يلي: التعزيز المؤسسي؛ وبرنامج المساعدة على الامتثال؛ وتمويل إعداد المشروعات؛ وتكاليف الدعم لأنشطة تنفيذ المشروعات والتحقق منها؛ ومدى قيام الوكالات بتمرير الواجبات الإدارية إلى مؤسسات أخرى (المقرر 41/79).

(8) حسابات الصندوق المتعدد الأطراف

91. في الاجتماع السابع والسبعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالبيانات المالية الختامية للصندوق المتعدد الأطراف حتى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2015،⁵⁹ المعدة وفقاً للمعايير الدولية للقطاع العام. وطلبت اللجنة التنفيذية إلى أمين الخزانة بأن يسجل في حسابات عام 2016 للصندوق المتعدد الأطراف الاختلافات بين البيانات المالية المؤقتة للوكالات المنفذة لعام 2015 وبياناتهم الختامية لعام 2015. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً أيضاً بتقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر/ كانون الأول 2015 المقدم إلى الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، وملاحظة وتوصية مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، اللتان أظهرتا أنه يتعين على اليونيب طرح مسألة المساهمات المستحقة المعلقة منذ فترة طويلة على اللجنة التنفيذية لكي تنظر فيها أو تشطبها، واستجابة اليونيب اللاحقة، مع مراعاة تعليقات الأمانة على هذه المسألة. وطلبت إلى رئيس اللجنة التنفيذية تقديم تقرير إلى الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال، وملاحظة وتوصية مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة (المقرر 61/77).

92. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً أيضاً بتسوية حسابات 2015،⁶⁰ وبنود التسوية العالقة لعام 2015، فضلاً عن عدداً من بنود التسوية العالقة الأخرى، وطلبت إلى أمين الخزانة واليونيب إجراء عدد من التعديلات والإجراءات ذات الصلة. وطلبت من اليونيدو أن تظهر في حساباتها لعام 2016 إيرادات عام 2015 ولم يتم تسجيلها في عام 2015 (المقرر 62/77).

93. [يستكمل فيما بعد]

(9) ميزانيات الصندوق المتعدد الأطراف

94. في الاجتماع السابع والسبعين، نظرت اللجنة التنفيذية في الميزانيات الموافق عليها للأعوام 2015 و2016 و2017 و2018 والميزانية المقترحة لعام 2019 لأمانة الصندوق.⁶¹ ووافقت⁶² على ميزانية 2016 المعدلة التي تعكس إعادة تخصيص النفقات غير المسجلة بالإضافة إلى ائتمان في سطر الميزانية في العام 2015، وزيادة مرتبطة

⁵⁷ UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/43

⁵⁸ المرفق الثامن عشر بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/51

⁵⁹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/72

⁶⁰ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/73

⁶¹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/74

⁶² المرفق الثلاثون بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/76

بزيادة تكلفة ترجمة الوثائق للاجتماع السابع والسبعين؛ وميزانية 2017 المراجعة بما في ذلك اجتماع واحد إضافي للجنة التنفيذية وترفع أربعة وظائف من الدرجة الفنية ف 3 (P3) إلى ف4 (P4)، وتنزيل وظيفة من فئة الخدمات العامة من المرتبة 7 (G7) إلى المرتبة 6 (G6)، وترفع وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة من المرتبة 5 (G5) إلى المرتبة 6 (G6)، يدخل حيز التنفيذ بدءًا من العام 2017؛ وميزانية 2018 المراجعة على أساس ثلاثة اجتماعات للجنة التنفيذية وعلى أساس ميزانية 2017 المراجعة؛ وميزانية 2019 المقترحة على أساس ثلاثة اجتماعات للجنة التنفيذية، وعلى أساس ميزانية 2018 المراجعة وزيادة بنسبة 3 في المائة لتكاليف الموظفين (المقرر 63/77).

95. [يستكمل فيما بعد]

(10) أنشطة أمانة الصندوق

96. خلال الفترة قيد الاستعراض، اتخذت أمانة الصندوق إجراءات⁶³ عملاً للمقررات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية في اجتماعاتها السابقة، وأعدت الوثائق، وقدمت خدمات المؤتمرات. وبالإضافة إلى الوثائق التي تعد عادة لاجتماعات اللجنة التنفيذية، أعدت الأمانة أيضاً وثائق من ضمنها، عن مسائل السياسات المشار إليها أعلاه.

97. وقامت الأمانة بتحليل واستعراض [يستكمل فيما بعد] طلباً من طلبات التمويل، وقدمت تعليقات وتوصيات لنظر اللجنة التنفيذية. وبلغ مستوى التمويل المطلوب للموافقة عليه [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي، عقب استعراض المشروعات، مبلغاً وقدره [يستكمل فيما بعد] دولار أمريكي.

98. واستلمت الاجتماعات تحديثات عن المسائل المتعلقة بالموظفين والروابط بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى والمنظمات ذات الصلة، وأوجه التآزر معها.

⁶³ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/2 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/2 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/2 [و
UNEP/OzL.Pro/ExCom/80/2].

المرفق الأول

الوثائق التي نظرت فيها اللجنة التنفيذية والمقررات التي اتخذتها بالعلاقة إلى المسائل الناشئة عن تعديل كيغالي

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
ExCom/77/70/Rev.1	المسائل المتعلقة باللجنة التنفيذية الناشئة عن الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال	<p>59/77: وبعد تقرير منسق فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية:</p> <p>(أ) أن تعقد اجتماعا خاصا لمدة 4 أيام في أوائل عام 2017 لمعالجة المسائل المتعلقة بتعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال الناشئة عن المقرر 2/XXVIII الصادر عن اجتماع الأطراف، والمساهمات الإضافية المحتملة إلى الصندوق المتعدد الأطراف؛</p> <p>(ب) أن تطلب إلى الأمانة إعداد وثيقة تحتوي على معلومات أولية استجابة للعناصر في المقرر 2/XXVIII الصادر عن الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف الذي طلب إلى اللجنة التنفيذية أن تتخذ إجراءات، مع معالجة المسائل التالية:</p> <p>(1) المعلومات المتوافرة عن استهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون، فضلا عن المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23، بما في ذلك من الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستفدة للأوزون التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف ومصادر أخرى؛</p> <p>(2) الأنشطة التمكينية اللازمة لمساعدة بلدان المادة 5 في البدء في الإبلاغ وأنشطتها التنظيمية بالعلاقة إلى تدابير الرقابة على الهيدروفلوروكربون؛</p> <p>(3) الجوانب الرئيسية المتعلقة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23؛</p> <p>(4) تحديد المسائل التي قد ترغب اللجنة التنفيذية في النظر فيها بالعلاقة إلى الأنشطة القائمة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛</p> <p>(5) المعلومات ذات الصلة بشأن إعداد المبادئ التوجيهية للتكلفة المطلوبة من اللجنة التنفيذية؛</p> <p>(ج) أن تدعو أعضاء اللجنة التنفيذية في الاجتماع السابع والسبعين إلى تبادل المعلومات ذات الصلة مع الأمانة على سبيل المثال لا الحصر بشأن العناصر المذكورة في الفقرات الفرعية (ب) (1) إلى (5) أعلاه، في موعد لا يتجاوز 31 يناير/كانون الثاني 2017 على أساس استثنائي نظرا للوقت المحدود حتى نهاية عام 2016؛</p> <p>(د) فيما يتعلق بالمبلغ المعترم وقدره 27 مليون دولار أمريكي لمساهمات البداية السريعة في عام 2017 من بعض البلدان بخلاف بلدان المادة 5:</p> <p>(1) الموافقة، مع التقدير، على المساهمات الإضافية المعلن عنها من عدد من البلدان بخلاف بلدان المادة 5 لتقديم دعم للبداية السريعة لتنفيذ تعديل كيغالي، مع ملاحظة أن هذا التمويل كان لمرة واحدة ولن يؤثر في مساهمات الجهات المانحة؛</p> <p>(2) أن المساهمات الإضافية المذكورة في الفقرة الفرعية (د) (1) أعلاه ينبغي أن تتاح لبلدان المادة 5 التي كان لديها خط أساس استهلاك سنوي من الهيدروفلوروكربون بين السنوات 2020 و2022 والتي قد أشارت رسميا عن نيتها للتصديق على تعديل كيغالي واتخذت التزامات مبكرة لإزالة الهيدروفلوروكربون من أجل دعم أنشطتها التمكينية، مثل بناء القدرات والتدريب على مناولة بدائل الهيدروفلوروكربون، والتراخيص، والإبلاغ وأنشطة إعداد المشروع بموجب المادة 4 باء، مع مراعاة على سبيل المثال لا الحصر المبادئ التوجيهية والمقررات الصادرة عن اللجنة التنفيذية؛</p> <p>(3) أن تطلب إلى الأمانة إعداد وثيقة تصف الإجراءات الممكنة للبلدان المحددة في الفقرة الفرعية (د) (2) أعلاه للحصول على المساهمات الإضافية للبداية السريعة للأنشطة التمكينية؛</p> <p>(4) أن يبلغ أمين الخزانة البلدان المساهمة بخلاف بلدان المادة 5 عن إجراءات جعل المساهمات الإضافية متوافرة للصندوق المتعدد الأطراف لغرض الإجراء المبكر فيما يتعلق بتعديل كيغالي؛</p>

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		(5) أن تقدم الأمانة تقريراً إلى اللجنة التنفيذية عن المساهمات الإضافية للبداية السريعة المستلمة على نحو منفصل عن الاشتراكات المتعهد بها إلى الصندوق المتعدد الأطراف؛ (هـ) أن تطلب إلى الأمانة إعداد جدول أعمال للاجتماع الخاص المشار إليه في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه استناداً إلى المسائل المحددة في الفقرات الفرعية (ب) إلى (د) أعلاه.
ExCom/78/3 والتصويب 1	حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف	1/78: وقررت اللجنة التنفيذية: (أ) الإحاطة علماً بتقرير أمين الخزانة عن حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف على النحو الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/3 والتصويب 1؛ (ب) وكذلك الإحاطة علماً مع التقدير بحالة المساهمات الإضافية المتعهد بها الموزعة على غير أطراف المادة 5 الستة عشر لتقديم دعم البدء السريع في تنفيذ تعديل كيغالي؛ (ج) ومطالبة أمين الخزانة بتقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية عن المساهمات الإضافية الواردة لدعم البدء السريع بشكل منفصل عن المساهمات المتعهد بها الأخرى للصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع التاسع والسبعين.
ExCom/78/4 والتصويب 1	المعلومات المتوافرة عن استهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون في بلدان المادة 5	2/78: وقررت اللجنة التنفيذية: (أ) الإحاطة علماً بالتقرير عن المعلومات المتوافرة عن استهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون في بلدان المادة 5 الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/4 والتصويب 1؛ (ب) أن تحث الوكالات الثنائية والمنفذة على العمل مع بلدان المادة 5 ذات الصلة لاستكمال وتقديم أقصى عدد ممكن من التقارير عن الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون، في موعد أقصاه 8 مايو/ أيار 2017؛ (ج) الطلب إلى الوكالات الثنائية والمنفذة أن تعيد إلى الاجتماع الحادي والثمانين أرصدة الأموال غير المنصرفة لتلك الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون التي لم تقدم إلى الاجتماع التاسع والسبعين أو الاجتماع الثمانين للجنة التنفيذية.
ExCom/78/5 والتصويب 1	المعلومات ذات الصلة بوضع مبادئ توجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع المعايير للتمويل	3/78: وبعد المناقشات الشاملة بشأن المعلومات ذات الصلة بوضع مبادئ توجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي: (أ) الإحاطة علماً بالمعلومات ذات الصلة بوضع مبادئ توجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع معايير للتمويل الواردة في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/5 والتصويب الأول؛ <u>فيما يتعلق بالمرونة في التنفيذ التي تمكن الأطراف من اختيار استراتيجياتها وأولوياتها الخاصة في القطاعات والتكنولوجيات</u> (ب) إدراج الفقرة 13 من المقرر 2/XXVIII في الفرع ذي الصلة من مشروع نموذج المبادئ التوجيهية للتكاليف المتعلقة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية الوارد في المرفق الأول بالوثيقة [document UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/11]؛ <u>وفيما يتعلق بالتاريخ النهائي للقدرة المؤهلة</u> (ج) إدراج الفقرة 17 من المقرر 2/XXVIII في الفرع ذي الصلة من مشروع نموذج المبادئ التوجيهية للتكاليف المتعلقة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية الوارد في المرفق الأول بالوثيقة [document UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/11]؛

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		<p>وفيما يتعلق بالتحويلين الثاني والثالث</p> <p>(د) إدراج الفقرة 18 من المقرر 2/XXVIII في الفرع ذي الصلة من مشروع نموذج المبادئ التوجيهية للتكاليف المتعلقة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية الوارد في المرفق الأول بالوثيقة [document UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/11]؛</p> <p>وفيما يتعلق بالتخفيضات الإجمالية المستدامة في استهلاك وإنتاج المواد الهيدروفلوروكربونية</p> <p>(هـ) تستمر المناقشات بشأن ما يلي:</p> <p>(1) منهجية تحديد نقطة البداية، بما في ذلك ما إذا كان سيتم التعبير عنها بمكافئات ثاني أكسيد الكربون، أو بالأطنان المترية، أو كليهما؛</p> <p>(2) إدراج الفقرة 19 من المقرر 2/XXVIII في الفرع ذي الصلة من مشروع نموذج المبادئ التوجيهية للتكاليف المتعلقة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية؛</p> <p>وفيما يتعلق بالتكاليف الإضافية المؤهلة</p> <p>لقطاع التصنيع الاستهلاكي</p> <p>(و) وفقاً للفقرة 15 (أ) من المقرر 2/XXVIII، تُجعل الفئات التالية من التكاليف مؤهلة وتُدرج في حساب التكاليف المرتبطة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في قطاع التصنيع الاستهلاكي الوارد في المرفق الأول بالوثيقة [document UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/11]:</p> <p>'1' التكاليف الرأسمالية الإضافية؛</p> <p>'2' تكاليف التشغيل الإضافية لفترة تحددها اللجنة التنفيذية؛</p> <p>'3' أنشطة المساعدة التقنية؛</p> <p>'4' البحث والتطوير عند الاقتضاء من أجل تكييف وتحسين بدائل المواد الهيدروفلوروكربونية ذات القدرة المنخفضة أو المعدومة على إحداث الاحترار العالمي؛</p> <p>'5' تكاليف براءات الاختراع والتصاميم، والتكاليف الإضافية لعائدات حقوق الملكية، متى كان ذلك ضرورياً وفعالاً من حيث التكلفة؛</p> <p>'6' تكاليف الأخذ المأمون بالبدايل القابلة للاشتعال والبدايل ذات الخصائص السمية.</p> <p>(ز) النظر في الموافقة على عدد محدود من المشروعات المتعلقة بالهيدروفلوروكربون في قطاع التصنيع الاستهلاكي فقط، دون المساس بمختلف أنواع التكنولوجيا، في موعد أقصاه الاجتماع الأول في عام 2019، للسماح للجنة التنفيذية من اكتساب الخبرات في التكاليف الرأسمالية الإضافية وتكاليف التشغيل الإضافية التي قد ترتبط بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5، على أساس الفهم بأن: أي بلد من بلدان المادة 5 قدم مشروعاً ينبغي أن يكون قد صدق على تعديل كيغالي أو قدم رسالة رسمية تفيد بنية الحكومة في التصديق على التعديل؛ ولن يتوافر تمويل إضافي إلى حين استلام جهة الإيداع في مقر الأمم المتحدة في نيويورك لصك التصديق؛ وأي كمية تخفض من الهيدروفلوروكربون نتيجة للمشروع سيتم خصمها من نقطة البداية؛</p> <p>(ح) النظر في التكاليف والوفورات المتعلقة بفرص المزيد من تجنب المواد الهيدروفلوروكربونية في أنشطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وكيف يمكن معالجتها؛</p> <p>بالنسبة للمسائل الأخرى المناقشة بالعلاقة إلى الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/5 والتصويب 1</p> <p>(ط) مطالبة الأمانة بإعداد وثيقة تحتوي على عناصر المقرر 2/XXVIII التي قدمها رئيس اللجنة التنفيذية في موجزه الكتابي للمناقشة بشأن البند 6(أ) من جدول الأعمال، والمعلومات ذات الصلة بوضع مبادئ توجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5، في</p>

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		الاجتماع الثامن والسبعين، لكي تواصل اللجنة التنفيذية النظر فيها في اجتماعها التاسع والسبعين، بما في ذلك موجز للمسائل المعقدة، مثل التكاليف الإضافية المؤهلة (التصنيع الاستهلاكي، وقطاع الإنتاج، وقطاع خدمة التبريد، والتكاليف الأخرى)، وكفاءة استخدام الطاقة، وبناء القدرات اللازمة لمعالجة مسألة السلامة، والتخلص من المواد وأهلية مواد المرفق 'او' الخاضعة لإعفاء درجات الحرارة المحيطة العالية.
ExCom/78/6	معلومات ذات صلة بوضع مبادئ توجيهية بشأن تكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: الأنشطة التمكينية	4/78: وبعد إجراء مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي: (أ) أن تطلب إلى الأمانة إعداد وثيقة تتضمن مشروع مبادئ توجيهية بشأن الأنشطة التمكينية لكي تنتظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع والسبعين، مع مراعاة المناقشات المتعلقة بهذه المسألة في الاجتماع الثامن والسبعين؛ (ب) أن تنتظر في زيادة تمويل التعزيز المؤسسي في اجتماع مقبل وفقاً للفقرة 20 من المقرر 2/XXVIII.
ExCom/78/7	معلومات ذات صلة بوضع مبادئ توجيهية بشأن تكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: التعزيز المؤسسي	
ExCom/78/8	تحديد قضايا للنظر فيها بخصوص أنشطة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون الموجودة	وبعد المناقشة، أحيطت اللجنة التنفيذية علماً بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/8 بشأن تحديد قضايا للنظر فيها بخصوص أنشطة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون الموجودة.
ExCom/78/9 والتصويب 1	الجوانب الرئيسية المتعلقة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23	وعقب المناقشات في فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية: (أ) الإحاطة علماً بالجوانب الرئيسية المتعلقة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 الواردة في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/9 والتصويب 1؛ (ب) ملاحظة الحاجة الفورية لاتخاذ إجراء لتمكين بلدان المادة 5 من الوفاء بالتزامات الإبلاغ والرقابة على الهيدروكلوروفلوروكربون-23 بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020؛ (ج) إعادة التأكيد، من خلال البنك الدولي، على طلبها إلى حكومة الصين أن تقدم إلى الاجتماع التاسع والسبعين تقارير عن حالة الدراسات بشأن "تكنولوجيات تحويل/حرق الهيدروفلوروكربون-23" وعن "التحقيق بشأن خفض معدل المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 باستخدام أفضل الممارسات" التي تم تمويلها من خلال خطة إدارة إزالة إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون؛ (د) دعوة جميع الأطراف المنتجة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى تزويد الأمانة، على أساس طوعي، بمعلومات عن كميات الهيدروفلوروكربون-23 في المرافق المنتجة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 فضلاً عن خبراتها في الرقابة ورصد انبعاثات المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23، بما في ذلك السياسات والقواعد ذات الصلة والتكاليف المتعلقة بذلك، في موعد أقصاه 15 مايو/أيار 2017؛ (هـ) مطالبة الأمانة باستمرار في استكشاف ما إذا كانت مرافق إنتاج الهيدروفلوروكربون أو المرافق الأخرى المنتجة للهيدروكلوروفلوروكربون الموجودة في أي طرف من الأطراف قد ولدت انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 والإبلاغ عن ذلك إلى اللجنة التنفيذية بحلول 31 مايو/أيار 2018؛ (و) مطالبة الأمانة بتقديم وثيقة محدثة للجوانب الرئيسية المتعلقة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 إلى الاجتماع التاسع والسبعين، بما في ذلك: (1) المعلومات ذات الصلة بتكلفة إغلاق المصانع المزدوجة لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22؛ (2) وصف للسياسات والقواعد الموجودة التي تدعم الرقابة والرصد لانبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 والمتطلبات لاستمرار تلك التدابير في بلدان المادة 5؛

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		<p>(3) تحليل إضافي لوسائل الرقابة على انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 استناداً إلى المعلومات الإضافية المقدمة من أعضاء اللجنة التنفيذية وأي معلومات أخرى متاحة للأمانة، بما في ذلك المعلومات من آلية التنمية النظيفة؛</p> <p>(4) المستويات الحالية لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 وانبعاثات الهيدروفلوروكربون-23، ومعلومات عن ممارسات الإدارة، لكل خط من الخطوط، في كل مرفق في بلدان المادة 5 والبلدان غير العاملة بموجب المادة 5، بما في ذلك معلومات عن منهجيات الرصد الموافق عليها في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛</p> <p>(5) استكشاف الخيارات الممكنة لرصد انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23، مثل تلك الموافق عليها للرصد المستمر بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بما في ذلك التكاليف المرتبطة بذلك؛</p> <p>(ز) النظر في الحاجة إلى دراسة نظرية وميدانية في الاجتماع التاسع والسبعين.</p>
ExCom/78/10 والتصويب 1	مشروع الإجراءات التي تتخذها بلدان المادة 5 التي لديها خط أساس لاستهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية فيما بين 2020 و2022 للحصول على مساهمات إضافية للأنشطة التمكينية	وفي ضوء ذلك، اتفقت اللجنة التنفيذية على إرجاء المزيد من المناقشة لهذه المسألة حتى الاجتماع التاسع والسبعين.
ExCom/79/44 والتصويب 1	حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف (المقرر 1/78 (ج))	<p>42/79: وقررت اللجنة التنفيذية:</p> <p>(أ) الإحاطة علماً بتقرير أمين الخزانة عن حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف (المقرر 1/78 (ج)) الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/44 و Corr.1، وعلى النحو المعدل شفوياً خلال الاجتماع؛</p> <p>(ب) الإحاطة علماً كذلك مع التقدير بالمدفوعات التي سددتها 6 أطراف من غير أطراف المادة 5 لتقديم دعم البدء السريع في تنفيذ التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون: وهي الدانمرك، وفنلندا، وأيرلندا، وإيطاليا، ولكسمبرغ ونيوزيلندا؛</p> <p>(ج) مطالبة أمين الخزانة بتقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية عن حالة المساهمات الإضافية لدعم البدء السريع بشكل منفصل عن المساهمات المتعهد بها الأخرى للصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع الثمانين.</p>
ExCom/79/45 والتصويب 1	التحليل العام لنتائج المسوحات الخاصة ببدائل المواد المستنفدة للأوزون (المقرر 53/74 (ح))	<p>43/79: وقررت اللجنة التنفيذية ما يلي:</p> <p>(أ) أن تحيط علماً بالتحليل الأولي العام لنتائج الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون (المقرر 53/74) الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/45 و Corr.1؛</p> <p>(ب) أن تحث الوكالات الثنائية والمنفذة على العمل مع بلدان المادة 5 ذات الصلة من أجل استكمال وتقديم جميع الدراسات الاستقصائية الواجبة عن بدائل المواد المستنفدة للأوزون، في موعد أقصاه 18 سبتمبر/أيلول 2017، مع ملاحظة أن الأرصد غير المنفقة للدراسات الاستقصائية التي لا تقدم إلى الاجتماع الثمانين لا بد من إعادتها إلى الاجتماع الحادي والثمانين تشبهاً مع المقرر 2/78 (ج)؛</p> <p>(ج) أن تطلب إلى الأمانة أن تقدم، إلى الاجتماع الثمانين، تحليلاً عاماً لنتائج الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون، وأن يتم تحديثه ليشمل جميع الاستقصاءات المقدمة إلى الأمانة بحلول 18 سبتمبر/أيلول 2017.</p>
ExCom/79/46	وضع المبادئ التوجيهية للتكاليف بشأن تخفيض المواد الهيدروفلوروكربونية تدريجياً في بلدان المادة 5: مشروع معايير التمويل (المقرر 3/78)	<p>44/79: وعقب تقرير من ميسر فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية:</p> <p>(أ) الإحاطة علماً بوضع معايير تمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع المعايير للتمويل (المقرر 3/78) الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/46؛</p>

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		<p>(ب) وضع مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي لاستهلاك وإنتاج المواد الهيدروفلوروكربونية لتقديمها إلى الاجتماع الثلاثين للأطراف في عام 2018، والانتهاج من المبادئ التوجيهية في أقرب وقت ممكن بعد ذلك، مع مراعاة الآراء والمداخلات المقدمة من الأطراف؛</p> <p>(ج) الاتفاق على أن يقدم رئيس اللجنة التنفيذية، بما يتماشى مع الفقرة 11 من المقرر 2/XXVIII بشأن المبادئ الأساسية والأطر الزمنية، تقريراً عن التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية:</p> <p>(1) إلى الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف عن التقدم الذي أحرزته اللجنة التنفيذية في وضع مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية؛</p> <p>(2) إلى اجتماعات الأطراف المستقبلية عن التقدم المحرز، بما في ذلك عن الحالات التي أدت فيها مداورات اللجنة التنفيذية إلى تغيير في استراتيجية وطنية أو خيار وطني بشأن التكنولوجيا مقدم إلى اللجنة التنفيذية.</p> <p>45/79: وبالعلاقة إلى المعايير للنظر في المشروعات الاستثمارية الفردية عملاً بالمقرر 3/78(ز)، <u>قررت</u> اللجنة التنفيذية:</p> <p>(أ) إعادة تأكيد المقرر 3/78(ز) والنظر في المقترحات للمشروعات الاستثمارية الفردية المتعلقة بالمواد الهيدروفلوروكربونية استناداً إلى المعايير التالية:</p> <p>(1) أن يتم النظر في المشروعات المقدمة على أساس كل حالة على حدة، وينبغي أن تكون لدى مؤسسات فردية تقرر التحول إلى تكنولوجيات ناضجة، وأن يمكن تكرارها في البلد أو المنطقة أو القطاع، وينبغي أن تأخذ في الحسبان التوزيع الجغرافي؛</p> <p>(2) يجب أن يتم تنفيذ المشروعات بالكامل في غضون سنتين من وقت الموافقة عليها، وينبغي أن تكون تقارير إنجاز المشروعات ذات الصلة شاملة مع معلومات مفصلة بشأن التكاليف الرأسمالية الإضافية المؤهلة، وتكاليف التشغيل الإضافية، وأي فورات تتحقق خلال عملية التحويل والعوامل ذات الصلة التي تيسر التنفيذ، وأن أي أموال متبقية سيتم إعادتها إلى الصندوق المتعدد الأطراف في غضون سنة واحدة بعد تاريخ إنجاز المشروع حسب مقترحات المشروعات؛</p> <p>(ب) ينبغي إدراج المشروعات المحتملة في خطط أعمال الوكالات الثنائية والمنفذة للفترة 2018 إلى 2020 لتقديمها إلى الاجتماع الثمانين أو خطط الأعمال اللاحقة، حسب الاقتضاء؛</p> <p>(ج) النظر في المزيد من المشروعات الاستثمارية الفردية على أساس مستمر بعد أول اجتماع في عام 2019؛</p> <p>(د) أن أي مقترح مقدم وموافق على تمويله في الاجتماع الثمانين سيتم تمويله، إلى أقصى حد ممكن، من المساهمات الطوعية الإضافية المقدمة من أطراف غير عاملة بموجب المادة 5، بعد إعطاء الأولوية للأنشطة التمكينية.</p>
ExCom/79/47	وضع المبادئ التوجيهية للتكاليف بشأن تخفيض المواد الهيدروفلوروكربونية تدريجياً في بلدان المادة 5: مشروع مبادئ توجيهية بشأن الأنشطة التمكينية (المقرر 4/78(أ)) الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/47؛	<p>46/79: و<u>قررت</u> اللجنة التنفيذية ما يلي:</p> <p>(أ) الإحاطة علماً بوضع معايير تمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع مبادئ توجيهية بشأن الأنشطة التمكينية (المقرر 4/78(أ)) الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/47؛</p> <p>(ب) الموافقة على الأنشطة التمكينية لأطراف المادة 5 على الأساس التالي:</p> <p>(1) سيسمح للبلدان بالمرونة في الاضطلاع بطائفة من الأنشطة التمكينية لمساعدة وحداتها الوطنية للأوزون في الوفاء بالتزاماتها الأولية بخصوص التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية بما يتماشى مع تعديل كيغالي؛</p> <p>(2) يمكن أن تتألف الأنشطة التمكينية مما يلي على سبيل المثال لا الحصر:</p> <p>أ. الأنشطة لتيسير ودعم التصديق المبكر على تعديل كيغالي؛</p>

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات										
		<p>ب. الأنشطة الأولية المحددة في الفقرة 20 من المقرر 2/XXVIII، بما في ذلك الأنشطة القطرية التي تهدف إلى البدء في دعم الترتيبات المؤسسية، واستعراض نظم إصدار التراخيص، والإبلاغ عن بيانات استهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون، وبيان الأنشطة غير الاستثمارية، مع استبعاد التعزيز المؤسسي، على النحو الذي تناوله المقرر 4/78(ب)؛</p> <p>ج. الاستراتيجيات الوطنية التي تحتوي على الأنشطة في الفقرتين الفرعيتين أ. و ب. أعلاه؛</p> <p>(3) يمكن تقديم التمويل لإعداد خطط التنفيذ الوطنية للوفاء بالالتزامات الأولية للخفض من أجل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، في أقرب وقت ممكن، ويكون ذلك قبل خمس سنوات من تلك الالتزامات، بعد أن يكون البلد قد صدق على تعديل كيغالي وعلى أساس المبادئ التوجيهية التي ستعتمد في المستقبل؛</p> <p>(4) يمكن تقديم التمويل للمشروعات الاستثمارية الأولية الفردية وفقا لأحكام المقرر 45/79؛</p> <p>(ج) تقديم التمويل للأنشطة التمكينية المشار إليها في الفقرة (أ) (2) أعلاه قبل إعداد خطة التنفيذ الوطنية على النحو المحدد في الجدول أدناه، استنادا إلى خط أساس استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في البلد، على أساس الفهم بأنه لن يقدم أي تمويل إضافي للأنشطة التمكينية، بما في ذلك الأنشطة للهيدروفلوروكربون-23، قبل إعداد خطط التنفيذ الوطنية؛</p> <table border="1" data-bbox="226 652 1276 850"> <thead> <tr> <th>الحد الأقصى من التمويل للأنشطة التمكينية (دولارات أمريكية)</th> <th>خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>50,000</td> <td>أقل من 1</td> </tr> <tr> <td>95,000</td> <td>بين 1 و 6</td> </tr> <tr> <td>150,000</td> <td>أعلى من 6 وحتى 100</td> </tr> <tr> <td>250,000</td> <td>أعلى من 100</td> </tr> </tbody> </table> <p>(د) أن طلبات التمويل للأنشطة التمكينية ينبغي أن تستوفي الشروط التالية:</p> <p>(1) التصديق على تعديل كيغالي من الحكومة التي تقدم طلبا أو استلام رسالة من الحكومة المعنية تشير إلى عزمها على بذل أفضل الجهود للتصديق على تعديل كيغالي في أقرب وقت ممكن؛</p> <p>(2) إدراج الأوصاف التفصيلية في مقترحات المشروعات، لكل نشاط من الأنشطة التمكينية التي سيتم تنفيذها، بما في ذلك الترتيبات المؤسسية، وتوزيع للتكاليف والجدول الزمني للتنفيذ، بما يتسق مع المبادئ التوجيهية للجنة التنفيذية؛</p> <p>(3) ينبغي ألا تزيد مدة المشروع عن 18 شهرا، بدءا من وقت الموافقة عليه، وينبغي إعادة الأرصدة إلى الصندوق المتعدد الأطراف في غضون 12 شهرا من ذلك التاريخ؛</p> <p>(4) ينبغي أن تدرج الوكالات الثنائية والمنفذة أي طلبات للتمويل للأنشطة التمكينية في خطط أعمالها، التي يمكن تقديمها إلى الاجتماع الثمانيين أو الاجتماعات اللاحقة، وبعد ذلك في برامج عملها أو التعديلات على برامج أعمالها؛</p> <p>(5) ينبغي أن يشمل أي تقديم أيضا بيانا من البلد المعني والوكالة الثنائية/ المنفذة المعنية بأن تنفيذ الأنشطة التمكينية لن يؤخر تنفيذ مشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛</p> <p>(هـ) أن تدعو الوكالات الثنائية والمنفذة إلى تقديم، بحلول الاجتماع الثمانيين، طلبات تمويل للأنشطة التمكينية للبلدان التي رغبت في اتخاذ إجراء مبكر بشأن المواد الهيدروفلوروكربونية، مع أي مقترح ينظر فيه لغرض التمويل في ذلك الاجتماع على أن يتم تمويله إلى أقصى حد ممكن من المساهمات الطوعية الإضافية المقدمة من الأطراف غير عاملة بموجب المادة 5.</p>	الحد الأقصى من التمويل للأنشطة التمكينية (دولارات أمريكية)	خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	50,000	أقل من 1	95,000	بين 1 و 6	150,000	أعلى من 6 وحتى 100	250,000	أعلى من 100
الحد الأقصى من التمويل للأنشطة التمكينية (دولارات أمريكية)	خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)											
50,000	أقل من 1											
95,000	بين 1 و 6											
150,000	أعلى من 6 وحتى 100											
250,000	أعلى من 100											

المقررات	العنوان	رقم الوثيقة
<p>47/79: وعقب المناقشات في فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:</p> <p>(أ) الإحاطة علما بالوثائق UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/48 والتصويب 1 والتصويب 2 وAdd بشأن الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على الهيدروفلوروكربون-23 كمنتج فرعي (المقرر 5/78)؛</p> <p>(ب) الإحاطة علما مع التقدير بالمعلومات المتعلقة بالمنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 المقدمة من حكومات الأرجنتين، والصين، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وألمانيا، والهند، واليابان، والمكسيك، وجمهورية كوريا، والاتحاد الروسي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية؛ والاتحاد الأوروبي؛ وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ وأحد منتجي المواد الكيميائية المفلورة؛ ومنظمة مستقلة للبحوث والمشاورة؛</p> <p>(ج) النظر في الخيارات الممكنة الخاصة بفاعلية التكلفة لتعويض المصانع المزدوجة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 لتمكين الامتثال لالتزامات الرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 في تعديل كيغالي؛</p> <p>(د) مطالبة الحكومات المعنية في بلدان المادة 5 التي ترغب في إغلاق المصانع المزدوجة لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 فيها إلى تقديم البيانات الأولية التالية لكي تنتظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثمانين:</p> <p>(1) قائمة بالمصانع المزدوجة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 في البلد:</p> <p>أ. الاسم؛</p> <p>ب. الموقع؛</p> <p>ج. قدرة إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22؛</p> <p>د. الجدول الزمني للغلق؛</p> <p>هـ. تاريخ الإنشاء؛</p> <p>و. اسم الملاك؛</p> <p>ز. الملكية؛</p> <p>ح. الانبعاثات ومعدل المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23؛</p> <p>ط. الحد الأقصى من إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22؛</p> <p>(2) إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في السنوات الثلاث الأخيرة على مستوى البلد؛</p> <p>(3) إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في السنوات الثلاث الأخيرة لكل مصنع من المصانع المزدوجة؛</p> <p>(4) كمية صادرات كل مصنع إلى البلدان غير العاملة بموجب المادة 5؛</p> <p>(5) العدد الإجمالي للموظفين في صناعة الهيدروكلوروفلوروكربون-22:</p> <p>أ. في قطاع الإنتاج (العمالة المباشرة + الزيادات + الصيانة)؛</p> <p>ب. في قطاعات التعبئة؛</p>	<p>الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على الهيدروفلوروكربون-23 كمنتج فرعي (المقرر 5/78)</p>	<p>ExCom/79/48 والتصويبان 1 و2، والإضافة 1</p>

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		<p>(6) العدد الإجمالي للموظفين في كل مصنع مزدوج للهيدروكلوروفلوروكربون-22 (جدول واحد لكل مصنع) للسنوات الثلاث الأخيرة:</p> <p>أ. العمالة المباشرة؛</p> <p>ب. الزيادات؛</p> <p>ج. المختبرات؛</p> <p>د. الصيانة؛</p> <p>هـ. التعبئة؛</p> <p>(7) مشتريات المواد الخام لكل مصنع مزدوج للهيدروكلوروفلوروكربون-22 في السنوات الثلاث الأخيرة:</p> <p>أ. فلوريد الهيدروجين (أطنان مترية)؛</p> <p>ب. الكلوروفوروم (أطنان مترية)؛</p> <p>(هـ) مطالبة الأمانة بالتعاقد مع خبير استشاري مستقل لإجراء دراسة نظرية عن الخيارات المجدية من حيث التكاليف والمستدامة بيئيا لتدمير الهيدروفلوروكربون-23 من مرافق إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22، لتقديم تقرير الخبير الاستشاري إلى الاجتماع الحادي والثمانين، وتخصيص ميزانية تصل إلى 100,000 دولار أمريكي من المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف لإجراء التقييم وإعداد التقرير. ويمكن أن يشمل نطاق الدراسة ما يلي:</p> <p>(1) تقييما لتكاليف الإحراق في موقع مرفق التدمير، استنادا إلى خصائص المرفق، بما في ذلك قدرة التدمير، وكمية ووتيرة الهيدروفلوروكربون-23 الذي سيتم تدميره، والعمر الافتراضي المتبقي المتوقع، والموقع، وغير ذلك من العوامل ذات الصلة، بما في ذلك:</p> <p>أ. تكاليف البدء لمرافق التدمير التي قد تكون حاليا غير مشغلة؛</p> <p>ب. التكاليف لتركيبة مرفق تدمير جديد إذا لم يتم إنشاء مرفق في الوقت الحالي؛</p> <p>ج. التكاليف لتشغيل مرفق مركب حاليا؛</p> <p>(2) تقييما لتكاليف الإحراق في مرفق تدمير خارج الموقع، بما في ذلك الجمع والنقل والإحراق، استنادا إلى كمية الهيدروفلوروكربون-23 التي سيتم تدميرها، والموقع وغير ذلك من العوامل ذات الصلة؛</p> <p>(3) تقييما لتكاليف تدمير انبعاثات المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 من خلال عملية التحويل الدائم وتكنولوجيات جديدة أخرى، في الحالات التي تتوفر فيها المعلومات، استنادا إلى كمية الهيدروفلوروكربون-23 التي سيتم تدميرها، والموقع وغير ذلك من العوامل ذات الصلة؛</p> <p>(4) تقييما للتكاليف والتدابير لعملية الإنتاج الأمثل للهيدروكلوروفلوروكربون-22 من أجل التقليل إلى أدنى حد من معدل توليد المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 وتعظيم جمع المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 من أجل التدمير استنادا إلى خصائص المرفق، بما في ذلك القدرة، وكمية المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 التي تم توليدها، والعمر الافتراضي المتبقي المتوقع، والموقع، وغير ذلك من العوامل ذات الصلة؛</p> <p>(5) تقييما لتكاليف مختلف طرائق الرصد والتحقق؛</p> <p>(6) تقييما لكيفية تباين الأداء والتكاليف لخيارات مختلفة من تكنولوجيا التدمير وفقا للظروف المحلية وكمية المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 التي سيتم تدميرها؛</p>

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		(و) أن تدعو جميع بلدان المادة 5 المعنية التي تنتج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى تزويد الأمانة، على أساس طوعي، بمعلومات عن العناصر الوارد وصفها في الفقرة (هـ) أعلاه بحلول 30 سبتمبر/ أيلول 2017؛ (ز) أن تدعو الوكالات المنفذة إلى تقديم مقترحات إلى الاجتماع الحادي والثمانين حول التوضيح المجدي للتكنولوجيا من أجل تكنولوجيايات التخفيف من المنتج الفرعي الهيدروكلوروفلوروكربون-23 أو تحويله مع إمكانية التحويل المجدي من حيث التكلفة والمستدام بيئياً للهيدروكلوروكربون-23.
ExCom/79/49	الإجراءات التي تتخذها بلدان المادة 5 التي لديها سنوات خط أساس للاستهلاك (2020 – 2022) للحصول على مساهمات طوعية إضافية للأنشطة التمكينية	أحالت اللجنة المسألة إلى فريق الاتصال المعني بمشروع المبادئ التوجيهية بشأن الأنشطة التمكينية المنشأ في إطار البند 11(ج)2) أعلاه، لمزيد من النظر. ويمكن الاطلاع على نتائج تلك المداولات تحت ذلك البند من جدول الأعمال.
[ExCom/80/53]	[حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف (المقرر 49/79(ج))]	[يستكمل فيما بعد]
[ExCom/80/54]	[التحليل الشامل لنتائج الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون (المقرر 43/79(ج))]	[يستكمل فيما بعد]
[ExCom/80/55]	[وضع المبادئ التوجيهية للتكاليف بشأن تخفيض المواد الهيدروكلوروكربونية تدريجياً في بلدان المادة 5: مشروع معايير التمويل (المقرران 1)3/78 و44/79(ب))]	[يستكمل فيما بعد]
[ExCom/80/56]	[الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيايات الرقابة على المنتجات الثانوية للهيدروكلوروكربون-23: البيانات الأولية للمصانع المزودة لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي ترغب في الغلق (المقرر 47/79(د))]	[يستكمل فيما بعد]

المرفق الثاني

خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطط إدارة إزالة إنتاج
المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها
(ستدرج الموافقات في الاجتماع الثمانين)

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن) من قدرات استنفاد (الأوزون)	ينفذ بواسطة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى)					
450,672	51,847	398,825	8.26	اليونيب	أفغانستان
41,880	4,818	37,062		ألمانيا	
265,103	21,889	243,214		اليونيدو	
250,700	20,700	230,000	2.10	اليونيدو	ألبانيا
96,050	11,050	85,000		اليونيب	
2,146,062	152,731	1,993,331	14.48	اليونيدو	الجزائر
191,840	15,840	176,000	1.59	اليونديبي	أنغولا
58,421	6,721	51,700	0.03	اليونيب	أنتيغوا وبربودا
10,275,385	714,843	9,560,542	83.53	اليونيدو	الأرجنتين
983,208	68,596	914,612		البنك الدولي	
339,000	39,000	300,000		إيطاليا	
605,051	42,213	562,838	2.23	اليونديبي	أرمينيا
44,070	5,070	39,000		اليونيب	
177,297	20,397	156,900	1.68	اليونيب	البهاما
165,048	13,628	151,420		اليونيدو	
531,100	61,100	470,000	23.21	اليونيب	البحرين
2,502,714	163,729	2,338,985		اليونيدو	
1,291,155	90,081	1,201,074	24.53	اليونديبي	بنغلاديش
401,150	46,150	355,000		اليونيب	
216,960	24,960	192,000	1.29	اليونيب	بربادوس
95,920	7,920	88,000		اليونديبي	
241,255	27,755	213,500	0.98	اليونيب	بليرز
72,485	5,985	66,500		اليونديبي	
418,100	48,100	370,000	8.33	اليونيب	بنن
279,500	19,500	260,000		اليونيدو	
318,660	36,660	282,000	0.30	اليونيب	بوتان
204,920	16,920	188,000		اليونديبي	
1,023,170	69,886	953,284	6.58	اليونيدو	البوسنة والهرسك
106,785	12,285	94,500	2.13	ألمانيا	بوليفيا (دولة _ المتعددة القوميات)
240,345	19,845	220,500		اليونيدو	
316,400	36,400	280,000	3.85	اليونيب	بوتسوانا
299,600	19,600	280,000		اليونيدو	
16,476,479	1,149,522	15,326,957	220.30	اليونديبي	البرازيل
4,550,909	460,000	4,090,909		ألمانيا	
206,790	23,790	183,000	2.14	اليونيب	بروني دار السلام
143,880	11,880	132,000		اليونديبي	
617,170	71,002	546,168	10.11	اليونيب	بوركينافاسو
272,391	22,491	249,900		اليونيدو	
194,360	22,360	172,000	2.50	اليونيب	بوروندي
174,400	14,400	160,000		اليونيدو	

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن) من قدرات استنفاد (الأوزون)	ينفذ بواسطة	البلد	
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع				
1,073,500	123,500	950,000	15.00	اليونيب	كمبوديا	
698,750	48,750	650,000		اليونديبي		
1,271,429	88,704	1,182,725	20.50	اليونيدو	الكاميرون	
180,800	20,800	160,000	0.09	اليونيب	الرأس الأخضر	
350,300	40,300	310,000	4.20	اليونيب	جمهورية أفريقيا الوسطى	
268,750	18,750	250,000		اليونيدو		
367,250	42,250	325,000	5.63	اليونيب	تشاد	
252,625	17,625	235,000		اليونيدو		
1,610,313	112,347	1,497,966	22.00	اليونديبي	شيلي	
325,993	37,504	288,489		اليونيب		
65,396,900	4,396,900	61,000,000	3,385.83	اليونديبي	الصين - تكييف الهواء الصناعي والتجاري	
1,508,500	158,500	1,350,000		ألمانيا	الصين - رغاوي البولسترين المسحوبة بالضغط	
52,162,360	3,512,360	48,650,000		اليونيدو	الصين - رغاوي البولسترين المسحوبة بالضغط	
78,303,870	5,303,870	73,000,000		البنك الدولي	الصين - رغاوي البوليوريتان	
80,432,150	5,432,150	75,000,000		اليونيدو	الصين - تكييف هواء الغرف	
5,826,400	586,400	5,240,000		اليونيب	الصين - قطاع الخدمة، بما في ذلك التمكين	
452,000	52,000	400,000		اليابان	الصين - قطاع الخدمة، بما في ذلك التمكين	
387,000	27,000	360,000		اليونديبي	الصين - التنسيق الوطني	
5,362,500	362,500	5,000,000		اليونديبي	الصين - المنبيات	
7,225,594	504,111	6,721,483		78.91	اليونديبي	كولومبيا
113,000	13,000	100,000			اليونيب	
180,800	20,800	160,000		0.05	اليونيب	جزر القمر
197,750	22,750	175,000		3.55	اليونيب	الكونغو
190,750	15,750	175,000			اليونيدو	
896,925	58,678	838,247		20.03	اليونيدو	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
11,642	1,339	10,303			اليونيب	
265,550	30,550	235,000	5.80	اليونيب	جمهورية الكونغو الديمقراطية	
261,600	21,600	240,000		اليونديبي		
111,871	12,871	99,000	0.02	اليونيب	جزر كوك	
1,240,037	86,514	1,153,523	18.93	اليونديبي	كوستاريكا	
1,015,371	109,631	905,740	22.33	اليونيب	كوت ديفوار	
986,700	66,700	920,000		اليونيدو		
936,486	65,336	871,150	8.10	اليونيدو	كرواتيا	
237,300	27,300	210,000		إيطاليا		
1,878,592	131,065	1,747,527	19.26	اليونديبي	كوبا	
185,885	21,385	164,500	0.24	اليونيب	جيبوتي	
185,885	21,385	164,500	0.08	اليونيب	دومينيكا	
1,769,692	123,467	1,646,225	27.14	اليونديبي	الجمهورية الدومينيكية	
56,500	6,500	50,000		اليونيب		
1,984,923	138,483	1,846,440	23.18	اليونيدو	إكوادور	
129,950	14,950	115,000		اليونيب		
2,499,821	174,406	2,325,415	174.00	اليونيدو	مصر	
6,664,593	469,193	6,195,400		اليونديبي		
751,723	52,446	699,277	9.03	اليونديبي	السلفادور	
386,700	11,700	375,000		اليونيب		
186,450	21,450	165,000	2.20	اليونيب	غينيا الاستوائية	
163,500	13,500	150,000		اليونيدو		
101,700	11,700	90,000	0.38	اليونيب	إريتريا	
130,800	10,800	120,000		اليونيدو		
197,750	22,750	175,000	1.92	اليونيب	إثيوبيا	
152,600	12,600	140,000		اليونيدو		

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	يتفد بواسطة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
206,555	17,055	189,500	2.02	اليونديبي	فيجي
141,816	16,316	125,500		اليونيب	
327,813	37,713	290,100	10.57	اليونيب	غابون
272,391	22,491	249,900		اليونيدو	
124,300	14,300	110,000	0.52	اليونيب	غامبيا
109,000	9,000	100,000		اليونيدو	
538,468	37,568	500,900	2.33	اليونديبي	جورجيا
1,108,659	77,348	1,031,311	26.27	اليونديبي	غانا
367,250	42,250	325,000		إيطاليا	
152,550	17,550	135,000	0.20	اليونيب	غرينادا
81,750	6,750	75,000		اليونيدو	
371,560	25,923	345,637	4.30	اليونيدو	غواتيمالا
109,046	12,546	96,500		اليونيب	
369,510	42,510	327,000	7.91	اليونيب	غينيا
344,000	24,000	320,000		اليونيدو	
186,450	21,450	165,000	0.99	اليونيب	غينيا-بيساو
125,350	10,350	115,000		اليونيدو	
20,340	2,340	18,000	0.18	اليونيب	غيانا
52,320	4,320	48,000		اليونديبي	
206,656	23,775	182,881	1.26	اليونيب	هايتي
105,860	8,741	97,119		اليونديبي	
408,500	28,500	380,000	6.97	اليونيدو	هندوراس
282,500	32,500	250,000		اليونيب	
19,779,184	1,340,694	18,438,490	341.77	اليونديبي	الهند
966,376	104,776	861,600		اليونيب	
2,223,784	229,384	1,994,400		ألمانيا	
9,568,685	667,583	8,901,102	135.00	اليونديبي	إندونيسيا
339,000	39,000	300,000		أستراليا	
2,917,751	203,564	2,714,187		البنك الدولي	
835,700	58,305	777,395		اليونيدو	
4,665,764	325,518	4,340,246	164.40	اليونديبي	إيران (جمهورية - الإسلامية)
296,060	34,060	262,000		اليونيب	
2,694,248	187,971	2,506,277		اليونيدو	
3,213,255	327,440	2,885,815		ألمانيا	
742,600	82,600	660,000	14.98	اليونيب	العراق
559,000	39,000	520,000		اليونيدو	
621,834	43,384	578,450	8.10	اليونديبي	جامايكا
87,010	10,010	77,000		اليونيب	
2,430,041	170,824	2,259,217	25.51	اليونيدو	الأردن
1,149,923	79,823	1,070,100		البنك الدولي	
1,009,000	109,000	900,000	11.00	فرنسا	كينيا
123,171	14,171	109,000	0.02	اليونيب	كربياتي
1,167,730	124,730	1,043,000	239.15	اليونيب	الكويت
9,499,682	638,005	8,861,677		اليونيدو	
57,552	4,752	52,800	1.02	اليونديبي	قيرغيزستان
39,776	4,576	35,200		اليونيب	
265,550	30,550	235,000	0.80	اليونيب	جمهورية لاو الشعبية الديمقراطية
50,850	5,850	45,000		فرنسا	
2,682,242	187,133	2,495,109	24.51	اليونديبي	لبنان
316,400	36,400	280,000	1.23	ألمانيا	ليسوتو
355,950	40,950	315,000	1.85	ألمانيا	ليبيريا

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	ينفذ بواسطة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
2,042,462	133,619	1,908,843	26.51	اليونيدو	ليبيا
339,000	39,000	300,000	6.00	اليونيب	مدغشقر
279,500	19,500	260,000	3.78	اليونيدو	ملاوي
259,900	29,900	230,000		اليونيب	
130,800	10,800	120,000	111.85	اليونيدو	ماليزيا
10,306,530	719,060	9,587,470		اليونديبي	
768,400	88,400	680,000	3.70	اليونيب	ملاي
451,500	31,500	420,000	5.20	اليونديبي	مالي
316,400	36,400	280,000		اليونيب	
301,000	21,000	280,000	0.08	اليونديبي	جزر مارشال
127,690	14,690	113,000		اليونيب	
1,064,500	114,500	950,000	8.00	ألمانيا	موريشيوس
4,743,110	330,915	4,412,195	428.20	اليونيدو	المكسيك
14,678,067	1,024,051	13,654,016		اليونديبي	
126,560	14,560	112,000	0.05	اليونيب	ميكرونيزيا (ولايات المتحدة)
95,920	7,920	88,000	0.10	اليونديبي	مولدوفا
266,680	30,680	236,000	1.00	اليونيب	منغوليا
146,900	16,900	130,000		اليابان	
434,838	30,338	404,500	0.28	اليونيدو	الجبل الأسود
1,383,246	96,506	1,286,740	16.77	اليونيدو	المغرب
186,450	21,450	165,000	2.27	اليونيب	موزامبيق
163,500	13,500	150,000		اليونيدو	
248,600	28,600	220,000	1.50	اليونيب	ميانمار
65,400	5,400	60,000		اليونيدو	
1,009,000	109,000	900,000	8.40	ألمانيا	ناميبيا
83,620	9,620	74,000	0.003	اليونيب	ناورو
142,380	16,380	126,000	0.64	اليونيب	نيبال
91,560	7,560	84,000		اليونديبي	
122,040	14,040	108,000	2.69	اليونيب	نيكاراغوا
241,980	19,980	222,000		اليونيدو	
306,375	21,375	285,000	5.60	اليونيدو	النيجر
310,750	35,750	275,000		اليونيب	
3,224,731	224,981	2,999,750	90.10	اليونديبي	نيجيريا
2,084,511	145,431	1,939,080		اليونيدو	
82,490	9,490	73,000	0.003	اليونيب	نيوي
375,304	26,184	349,120	6.79	اليونيدو	عمان
96,050	11,050	85,000		اليونيب	
5,384,513	375,664	5,008,849	79.10	اليونيدو	باكستان
497,200	57,200	440,000		اليونيب	
135,600	15,600	120,000	0.06	اليونيب	بالاو
285,461	19,916	265,545	4.78	اليونديبي	بنما
79,100	9,100	70,000		اليونيب	
1,397,500	147,500	1,250,000	3.40	ألمانيا	بانوا غينيا الجديدة
372,900	42,900	330,000	6.28	اليونيب	باراغواي
322,500	22,500	300,000		اليونديبي	
253,611	20,940	232,671	3.74	اليونديبي	بيرو
56,500	6,500	50,000		اليونيب	
259,900	29,900	230,000	45.00	اليونيب	الفلبين
1,903,449	132,799	1,770,650		اليونيدو	
358,606	41,256	317,350		اليابان	

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	ينفذ بواسطة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
1,856,095	129,495	1,726,600	57.86	اليونيدو	قطر
350,300	40,300	310,000		اليونيب	
322,050	37,050	285,000	1.44	اليونيب	إقليمي: النهج الإقليمي ASP
192,100	22,100	170,000		اليونيب	رواندا
119,900	9,900	110,000		اليونيدو	
140,685	16,185	124,500	0.18	اليونيب	سانت كيتس ونيفس
43,600	3,600	40,000		اليونديبي	
93,395	10,745	82,650	0.38	اليونيب	سانت لوسيا
138,812	11,462	127,350		اليونيدو	
390,754	44,954	345,800	0.28	اليونيب	سانت فنسنت وجزر غرينادين
135,285	11,170	124,115		اليونيدو	
167,806	19,306	148,500	0.09	اليونيب	ساموا
180,800	20,800	160,000	0.05	اليونيب	سان تومي وبرنسيبي
13,362,377	882,206	12,480,171	703.29	اليونيدو	المملكة العربية السعودية
810,089	89,289	720,800		اليونيب	
248,600	28,600	220,000		اليابان	
354,750	24,750	330,000	7.34	اليونيدو	السنغال
338,887	38,887	300,000		اليونيب	
965,093	67,333	897,760	2.94	اليونيدو	صربيا
85,315	9,815	75,500		اليونيب	
676,000	76,000	600,000	1.40	ألمانيا	سيشيل
124,300	14,300	110,000	0.58	اليونيب	سيراليون
109,000	9,000	100,000		اليونيدو	
220,351	25,351	195,000	0.67	اليونيب	جزر سليمان
337,050	22,050	315,000	5.75	اليونيدو	الصومال
6,990,905	457,349	6,533,556	176.72	اليونيدو	جنوب أفريقيا
135,600	15,600	120,000		اليونيب	جنوب السودان
98,100	8,100	90,000	4.76	اليونديبي	
428,781	29,915	398,866		اليونديبي	سري لانكا
281,370	32,370	249,000		اليونيب	
1,564,817	108,476	1,456,341	16.15	اليونيدو	السودان
117,520	13,520	104,000	0.69	اليونيب	سورينام
115,540	9,540	106,000		اليونيدو	
237,300	27,300	210,000	6.19	اليونيب	سوازيلند
718,044	50,096	667,948		اليونديبي	
124,300	14,300	110,000	0.59	اليونيب	جمهورية تنزانيا المتحدة
109,000	9,000	100,000		اليونيدو	
23,933,627	1,565,752	22,367,875	234.73	البنك الدولي	تايلند
342,350	39,385	302,965		اليابان	
1,254,477	87,522	1,166,955	2.18	اليونيدو	جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة
186,337	21,437	164,900	0.05	اليونيب	تيمور - ليشتي
116,412	9,612	106,800		اليونديبي	
316,400	36,400	280,000	7.00	اليونيب	توغو
376,250	26,250	350,000		اليونيدو	
143,511	16,511	127,000	0.05	اليونيب	تونغا
1,572,438	109,705	1,462,733	17.90	اليونديبي	ترينيداد وتوباغو
1,177,209	77,014	1,100,195	10.60	اليونيدو	تونس
113,000	13,000	100,000		اليونيب	
676,000	76,000	600,000		فرنسا	
15,147,065	1,026,975	14,120,090	507.87	اليونيدو	تركيا
116,899	13,449	103,450		اليونيب	

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن) من قدرات استنفاد (الأوزون)	ينفذ بواسطة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
700,954	48,904	652,050	2.38	اليونيدو	تركمانستان
103,960	11,960	92,000	0.03	اليونيب	توفالو
95,485	10,985	84,500	0.07	اليونيب	أوغندا
87,200	7,200	80,000		اليونيدو	
408,504	28,500	380,004	4.18	اليونديبي	أوروغواي
167,806	19,306	148,500	0.10	اليونيب	قاناو
1,904,973	132,905	1,772,068	23.16	اليونيدو	فنزويلا (جمهورية _ البوليفارية)
138,348	15,916	122,432		اليونيب	
9,809,397	684,377	9,125,020	143.20	البنك الدولي	فييت نام
429,400	49,400	380,000	63.28	اليونيب	اليمن
438,700	28,700	410,000		اليونيدو	
197,750	22,750	175,000	1.70	اليونيب	زامبيا
152,600	12,600	140,000		اليونيدو	
1,163,088	124,270	1,038,818	12.34	ألمانيا	زمبابوي
خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)					
967,280	63,280	904,000	9.18	اليونديبي	أنغولا
3,895,944	254,874	3,641,070	115.19	اليونيدو	الأرجنتين
6,473,680	423,512	6,050,168		البنك الدولي	
282,500	32,500	250,000		إيطاليا	
141,264	11,664	129,600	3.26	اليونديبي	أرمينيا
97,632	11,232	86,400		اليونيب	
17,943,900	1,173,900	16,770,000	464.06	اليونديبي	البرازيل
12,001,866	785,169	11,216,697		اليونيدو	
8,587,273	860,000	7,727,273		ألمانيا	
282,500	32,500	250,000		إيطاليا	
2,295,200	150,153	2,145,047	49.52	اليونديبي	شيلي
246,645	28,375	218,270		اليونيب	
1,102,849	72,149	1,030,700		اليونيدو	
150,702,064	9,230,854	141,471,210	8,715.83	البنك الدولي	الصين - رغاوي البولوريتان
118,999,668	7,298,173	111,701,495		اليونيدو	الصين - رغاوي البولسترين المسحوبة بالضغط
1,214,501	129,366	1,085,135		ألمانيا	الصين - رغاوي البولسترين المسحوبة بالضغط
95,006,053	5,861,256	89,144,797		اليونديبي	الصين - تكييف الهواء الصناعي والتجاري
94,062,699	5,809,794	88,252,905		اليونيدو	الصين - تكييف هواء الغرف
1,000,000	108,108	891,892		إيطاليا	الصين - تكييف هواء الغرف
50,348,743	3,086,177	47,262,566		اليونديبي	الصين - المذيبات
20,977,901	2,087,901	18,890,000		اليونيب	الصين - قطاع الخدمة، بما في ذلك التمكين
1,120,000	120,000	1,000,000		ألمانيا	الصين - قطاع الخدمة، بما في ذلك التمكين
452,000	52,000	400,000		اليابان	الصين - قطاع الخدمة، بما في ذلك التمكين
4,818,724	315,243	4,503,481	122.30	اليونديبي	كولومبيا
197,750	22,750	175,000		اليونيب	
612,730	69,730	543,000		ألمانيا	
1,369,127	89,569	1,279,558	15.36	اليونديبي	الجمهورية الدومينيكية
220,350	25,350	195,000		اليونيب	
6,416,620	419,779	5,996,841	146.97	اليونيدو	مصر
3,954,423	258,701	3,695,722		اليونديبي	
1,181,049	126,049	1,055,000		اليونيب	
234,249	26,949	207,300		ألمانيا	
274,025	31,525	242,500	1.62	اليونيب	غيانا
472,406	30,906	441,500		اليونديبي	

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن) من قدرات استنفاد (الأوزون)	ينفذ بواسطة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
41,635,261	2,723,802	38,911,459	769.49	اليونديبي	الهند
1,008,999	108,999	900,000		اليونيب	
5,671,000	571,000	5,100,000		ألمانيا	
4,330,290	283,290	4,047,000	84.33	اليونديبي	إندونيسيا
4,553,024	297,861	4,255,163		البنك الدولي	
5,248,737	343,376	4,905,361	162.37	اليونديبي	إيران (جمهورية _ الإسلامية)
2,250,430	147,225	2,103,205		اليونيدو	
787,000	87,000	700,000		اليونيب	
2,976,368	303,964	2,672,404		ألمانيا	
1,017,000	109,793	907,207		إيطاليا	
2,220,503	145,267	2,075,236	44.79	البنك الدولي	الأردن
1,069,416	69,961	999,455		اليونيدو	
428,000	28,000	400,000	3.08	اليونديبي	قيرغيزستان
352,560	40,560	312,000		اليونيب	
4,498,093	294,267	4,203,826	36.70	اليونديبي	لبنان
6,567,728	429,665	6,138,063	146.24	اليونديبي	ماليزيا
8,316,672	544,082	7,772,590	516.90	اليونيدو	المكسيك
731,500	81,500	650,000		ألمانيا	
517,756	59,565	458,191		إيطاليا	
90,400	10,400	80,000		اليونيب	
2,370,960	243,969	2,126,991		إسبانيا	
133,307	11,007	122,300	0.25	اليونديبي	جمهورية مولدوفا
58,986	6,786	52,200		اليونيب	
304,950	19,950	285,000	5.32	اليونيدو	عمان
226,000	26,000	200,000		اليونيب	
5,111,146	334,374	4,776,772	72.98	اليونيدو	باكستان
568,330	65,330	503,000		اليونيب	
774,310	50,656	723,654	9.11	اليونديبي	بنما
2,943,280	192,551	2,750,729	31.34	اليونيدو	السودان
1,182,518	77,361	1,105,157	11.05	اليونديبي	أوروغواي
2,104,844	137,700	1,967,144	64.41	اليونيدو	فنزويلا (جمهورية _ البوليفارية)
1,419,269	92,849	1,326,420		اليونديبي	
15,419,990	1,008,786	14,411,204	130.57	البنك الدولي	فييت نام
264,002	30,372	233,630		اليابان	
خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى)					
100,320,000	5,320,000	95,000,000	3,970.00	البنك الدولي	الصين